



جامعة الأزهر
كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية
كلية معتمدة من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد



وسائل حفظ الدين في ضوء القرآن الكريم؛ وأثرها الدعوي على المجتمع.

إعداد

د/ علاء السيد حسين السيد

مدرس الدعوة والثقافة الإسلامية بكلية أصول الدين
والدعوة بأسسيوط

مجلة كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية العدد الثالث والأربعون، لعام ١٤٤٥هـ - يونيو

٢٠٢٤م والمودعة بدار الكتب تحت رقم ٢٠٢٤/٦١٥٧ والترقيم الدولي الطباعي I.S.S.N

The Online ISSN ٢٩٧٤-٤٦٧٩ و ٢٩٧٤-٤٦٦٠

وسائل حفظ الدين في ضوء القرآن الكريم؛ وأثرها الدعوي على المجتمع.

علاء السيد حسين السيد .

قسم الدعوة والثقافة الإسلامية، كلية أصول الدين بأسسيوط. جامعة الأزهر. جمهورية مصر العربية.

البريد الإلكتروني: a.1143187612@gmail.com

ملخص البحث:

تتناول هذه الدراسة وهي بعنوان: (وسائل حفظ الدين في ضوء القرآن الكريم؛ وأثرها الدعوي على المجتمع) بيان الوسائل التي من خلالها يستطيع المسلم أن يحافظ على دينه من الخلل ، سواء أكان ذلك في فهم نصوصه، أم في تطبيقها، أم في دعوة الغير إلى الامتثال بما تأمر به والازدجار عن المنهيات؛ وما ورد في القرآن الكريم من الآيات التي تحذر من الوقوع في الكبائر نجد الكثير من الآيات التي تنفر من الشرك، وقول الزور، وأكل مال اليتيم، وغيرها من الكبائر، وما لها من أثر كبير في صلاح الفرد وبالتالي صلاح المجتمع ، فإن مصالح الدين والدنيا مبنية على المحافظة على الدين .

ولما كان حفظ الدين أول مقاصد الشريعة ؛ إذ به صلاح حاله في الدنيا ونجاته في الآخرة ، وكانت مراعاة ما بعده من المقاصد ؛ ناتجة عن التمسك به، فقد آثرت أن أسلط الضوء في بحثي هذا على الوسائل التي تضمنها المصدر الأول للتشريع وهو القرآن الكريم ؛ والتي من خلالها يحفظ المسلم دينه ، وبيان أثر ذلك على المجتمع؛ في بحث يكون عنوانه: وسائل حفظ الدين في ضوء القرآن الكريم؛ وأثرها الدعوي على المجتمع. وسوف أتناول تفصيل ذلك إن شاء الله تعالى في تمهيد ومبحثين وخاتمة :

التمهيد: وفيه التعريف بالمصطلحات الواردة في عنوان البحث .

المبحث الأول : وسائل حفظ الدين في ضوء القرآن الكريم.

المبحث الثاني : الأثر الدعوي لحفظ الدين على الفرد والمجتمع .

الخاتمة : وبها أهم النتائج والتوصيات.

الكلمات المفتاحية: وسائل - حفظ الدين - القرآن الكريم - الأثر - المجتمع .

Means of preserving religion in light of the Holy Qur'an; And its advocacy impact on society.

Alaa Al-Sayyid Hussein Al-Sayyed.

Department of Islamic Call and Culture, Faculty of Fundamentals of Religion, Assiut, Al-Azhar University, Arab Republic of Egypt.

Email : a۰۱۱۴۳۱۸۷۶۱۲@gmail.com

Abstract:

This study, entitled (Means of Preserving Religion in Light of the Holy Qur'an; and Its Proselytizing Impact on Society), deals with an explanation of the means through which a Muslim can preserve his religion from defect, whether that is in understanding its texts, applying them, or calling on others to comply. What you command and refraining from what is forbidden, and the verses mentioned in the Holy Qur'an that warn against falling into major sins, we find many verses that discourage polytheism, false speech, consuming an orphan's wealth, and other major sins, and they have a great impact on the well-being of the individual and thus

The well-being of society, the interests of religion and this world are based on preserving religion

Since preserving religion is the first goal of Sharia law; Because of it, his condition in this world will be improved and he will be saved in the afterlife, and it was

Taking into account the following objectives; Aside from adhering to it, I have chosen to shed light in this research on the methods included in the first source of A. It is the Holy Qur'an; Through which the Muslim preserves his religion, and the effect is explained

This is upon society in a study entitled Means of Preserving Religion in the Light of the Holy Qur'an and Its Proselytizing Impact on

the society. I will discuss this in detail, God willing, in an introduction, two sections, and a conclusion:

The introduction includes a definition of the terms mentioned in the title of the research.

The first topic: Means of preserving religion in light of the Holy Qur'an.

The second topic: The advocacy impact of preserving religion on the individual and society

Conclusion: It contains the most important results and recommendations.

Keywords: Methods. Preserving religion - The Holy Quran - impact - Society.

مقدمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد؛ فإن للشريعة الإسلامية أهدافاً عامة تسعى إلى تحقيقها في حياة الناس؛ وهي: " المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع؛ أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة، فيدخل في هذا: أوصاف الشريعة، وغايتها العامة، والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها، ويدخل في هذا أيضاً معان من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام، ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها " (١)، ولها أهداف خاصة تقصد من خلال ما جاءت به من تشريعات إلى تحقيقها، قال الغزالي رحمه الله: "إن مقصود الشرع من الخلق خمسة: أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة" (٢)؛ وقد شرع لتحقيق كل مقصد من هذه المقاصد حكم خاص، فقد ذكر القرافي: أن خمسا أجمعت الأمم مع الأمة المحمدية عليها، وهي وجوب حفظ النفوس فيحرم القتل بإجماع الشرائع، ويجب فيه القصاص، ووجوب حفظ العقول فتحرم المسكرات بإجماع الشرائع، ويجب فيها الحد، وإنما اختلفت في شرب القدر الذي لا يسكر فحرم في هذه الملة تحريم

(١) مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر بن عاشور، ص ٤٩، طبعة: دار سحنون للنشر والتوزيع ودار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، الطبعة: الثانية، سنة: ٢٠٠٧م.

(٢) المستصفي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، ص ١٧٤، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

الوسائل، وسد الذريعة بتناول القدر المسكر، وأبيح في غيرها من الشرائع لعدم المفسدة فيه، ووجوب حفظ الأعراض فيحرم القذف، وسائر السباب، ويجب في ذلك الحد أو التعزير، ووجوب حفظ الأنساب فيحرم الزنا في جميع الشرائع، ويجب فيه إما الرجم أو الحد، ووجوب حفظ الأموال في جميع الشرائع فتحرم السرقة، ويجب فيها القطع أو التعزير، وكذا نحوها اهـ — بزيادة من محلى جمع الجوامع، وزاد في جمع الجوامع سادسا، وهو وجوب حفظ الدين المشروع له قتل الكفار، وعقوبة الداعين إلى البدع (١).

وقد تضمن القرآن الكريم الكثير من الوسائل التي تمكن المسلم من حفظ هذه المقاصد، ولما كان من الواجب على كل مسلم أن يراعي هذه المقاصد فقد وجب عليه أن يتعلم هذه الوسائل وأن يعلمها لأبناء مجتمعه، قياماً بحقهم عليه في تبصيرهم بما يحفظ عليهم دينهم؛ صيانة لهم ولمجتمعاتهم، حتى تعلق القيم الإسلامية في المجتمع، ويتحقق مقصود الشرع من الخلق.

ولما كان حفظ الدين أول مقاصد الشريعة (٢)؛ إذ به صلاح حاله في الدنيا ونجاته في الآخرة، وكانت مراعاة ما بعده من المقاصد؛ ناتجة عن التمسك

(١) الفروق أو أنوار البروق في أنواع الفروق (مع الهوامش)، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ—)، ج ٤، ص ٨١، المحقق: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

(٢) المقاصد: جمع مقصد، والمقصد: مصدر ميمي مشتق من الفعل قصد؛ فيقال: قصد يقصد قصداً، وعليه فإن المقصد له معان لغوية كثيرة منها: استقامة الطريق. قصد يقصد قصداً، فهو قاصد، قال تعالى: جَدُّوْاْ قَدَّوْاْ قَدَّجْجْ؛ (سورة النحل، الآية رقم: ٩) أي على الله تبين الطريق المستقيم، والدعاء إليه بالحجج والبراهين الواضحة، ومنها جائز أي ومنها طريق غير قاصد. وطريق قاصد: سهل مستقيم. وسفر قاصد: سهل قريب، والقصد: العدل، والقصد: الوسط بين الطرفين، والقصد: الاعتماد والأمر. قصده يقصده قصداً، وقصد

به، فقد آثرت أن أسلط الضوء في بحثي هذا على الوسائل التي تضمنها المصدر الأول للتشريع وهو القرآن الكريم؛ والتي من خلالها يحفظ المسلم دينه، وبيان أثر ذلك على المجتمع؛ في بحث يكون عنوانه: وسائل حفظ الدين في ضوء القرآن الكريم؛ وأثرها الدعوي على المجتمع.

له، وأقصدني إليه الأمر، وهو قصدك، وقصدك أي تجاهك، وكونه اسماً أكثر في كلامهم. والقصد: إتيان الشيء. تقول: قصدته وقصدت له وقصدت إليه بمعنى. وقد قصدت قصادة والقصد: التوسط وعدم الإفراط والتفريط قال تعالى: ﴿يَا بِي تَجْجُ (سورة لقمان، الآية رقم: ١٩). (انظر: تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، ج ١، ص ٦٦، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية، وانظر لسان العرب، ج ٣، ص ٣٥٣).

والشريعة تُطلق في اللغة على مورد الماء ومنبعه ومصدره، كما تُطلق على الدين والملة والطريقة والمنهاج والسنة، والشريعة والشرع والشرع بمعنى واحد والشرع: نهج الطريق الواضح واستعير للطريقة الإلهية بين الدين... والشريعة: الائتثار بالالتزام العبودية، وعند القوم: التزام العبودية بنسبة الفعل إليك. (التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، ص ٢٠٣، الناشر: عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت-القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م).

وقال أبو هلال العسكري: الشريعة هي الطريقة المأخوذ فيها إلى الشيء ومن ثم سمي الطريق إلى الماء شريعة ومشرفة وقيل الشارع لكثرة الأخذ فيه والدين ما يطاع به المعبود ولكل واحد منا دين وليس لك واحد منا شريعة والشريعة في هذا المعنى نظير الملة إلا أنها تفيد ما يفيد الطريقة المأخوذ ما لا تفيد الملة ويقال شرع في الدين شريعة كما يقال طرق فيه طريقاً والملة تفيد استمرار أهلها عليها. (الفروق اللغوية، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ)، ص ٢٢٢، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، الناشر: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر).

أسباب اختيار الموضوع

مما دفعني إلى اختيار هذا الموضوع بعد توفيق الله تعالى ما يلي:

١ _ أهمية حفظ الدين وما ينتج عن حفظه من أثر في المجتمع؛ حيث إن مصالح الدين والدنيا مبنية على المحافظة عليه.

٢ _ تضمن القرآن الكريم الكثير من الآيات التي تبين وسائل حفظ الدين؛ فإننا حين نتلمس وسائل حفظ هذا المقصد العظيم في المصدر الأول للتشريع فسنجد ما يسعفنا كثيراً، إذ استخرج العلماء من القرآن الكثير من النصوص التي استتبط أمر المسلم بحفظ الدين بناء على النظر فيها.

أهداف الموضوع.

يهدف الموضوع إلى بيان الوسائل التي من خلالها يستطيع المسلم أن يحافظ على دينه من الخلل، سواء أكان ذلك في فهم نصوصه، أم في تطبيقها، أم في دعوة الغير إلى الامتثال بما تأمر به والازدجار عن المنهيات، فإن لذلك أثراً كبيراً في صلاح الفرد وبالتالي صلاح المجتمع.

حدود الدراسة.

تقتصر الدراسة على بيان وسائل حفظ الدين من خلال ما ورد في القرآن الكريم دون بقية المقاصد (حفظ النفس والنسل أو العرض والعقل والمال)

تساؤلات البحث.

يجيب البحث عن التساؤلات التالية:

ما هي الوسائل التي تضمنها القرآن الكريم لحفظ الدين؟

وما هو الأثر الذي سيعود على المسلم في الدنيا والآخرة من حفظه لدينه؟

وهل يعود على المجتمع أثر من صيانة المسلم لدينه والتزامه بأوامره ونواهيه؟

وسوف يجيب البحث عن هذه التساؤلات جميعها.

منهج البحث.

سأتبع في بحثي هذا المنهج الاستقرائي الذي يعرف بأنه: عملية ملاحظة الظواهر وتجميع البيانات عنها للتوصل إلى مبادئ عامة وعلاقات كلية^(١)، أي أنه منهج قائم على تتبع الجزئيات للوصول إلى نتيجة كلية^(٢)، ويهدف الاستقراء إلى تكوين حكم عام مبني على حقائق جزئية^(٣)، وسوف أستخدم أيضا المنهج الوصفي الموسوم بأنه: " أسلوب من أساليب التحليل المركزي على معلومات كافية ودقيقة عن ظاهرة أو موضوع محدد، أو فترة أو فترات زمنية معلومة، وذلك من أجل الحصول على نتائج علمية، ثم تفسيرها بطريقة موضوعية، بما ينسجم مع المعطيات الفعلية للظاهرة"^(٤)، فمثلاً بالنظر إلى ما ورد في القرآن الكريم من الآيات التي تحذر من الوقوع في الكبائر نجد الكثير من الآيات التي تنفر من الشرك، وقول الزور، وأكل مال اليتيم، وغيرها من الكبائر؛ كل ذلك يقوم شاهداً على اشتغال القرآن الكريم على التحذير من الكبائر كوسيلة من وسائل حفظ الدين الذي هو أول مقصد من مقاصد الشريعة، كما سيأتي في ثنايا البحث، وهي حقائق

(١) مناهج البحث العلمي، محمد سرحان علي المحمودي، ص ٧٣، الطبعة: الثالثة، سنة النشر: ١٤٤١ هـ - ٢٠١٩ م.

(٢) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، ج ٢، ص ٧٢٢، الناشر: دار الدعوة.

(٣) معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤ هـ) بمساعدة فريق عمل، ج ٣، ص ١٨٠٨، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

(٤) البحث العلمي أساسياته النظرية وممارسته العملية، رجاء وحيد دويدري، ص ١٨٣، الناشر: دار الفكر المعاصر-بيروت-لبنان-دار الفكر-دمشق-سورية، الطبعة: الأولى - جمادى الآخرة ١٤٢١ هـ - أيلول سبتمبر ٢٠٠٠ م.

جزئية توصلنا إلى نتيجة كلية وحكم عام؛ بأن القرآن الكريم اشتمل على الكثير من الوسائل التي من شأنها أن تعمل على حفظ الدين، والتي لها أثر بالغ في إصلاح الفرد والمجتمع.

خطوات السير في البحث.

سأقوم بعون الله . تعالى . في بحثي هذا بالآتي:

- ١ - استقراء الآيات القرآنية للوقوف على الآيات التي تتحدث عن حفظ الدين.
- ٢ - استخراج وسائل حفظ الدين من الآيات، وبيان كيفية الاستفادة الدعاة إلى الله تعالى منها.
- ٣ - بيان الأثر الذي يحدثه حفظ الدين في المجتمع.
- ٤ - عزو الآيات القرآنية إلى سورها مع ذكر رقم الآية.
- ٥ - تخريج الأحاديث والآثار التي يرد ذكرها في البحث، وبيان من أخرج الحديث أو الأثر بلفظه الوارد في البحث، أو بمعناه إن لم أجد لفظه، وذلك بالإحالة على مصدر الحديث أو الأثر، وذكر الكتاب ثم الباب ثم رقم الجزء ثم رقم الصفحة ثم رقم الحديث أو الأثر.
- ٦ - إن كان الحديث أو الأثر مذكوراً في الصحيحين أو في أحدهما أكتفي بعزوه إلى مكانه، على النحو المتقدم، وإن لم يكن فيهما أخرجه من المصادر الأخرى مع ذكر حكم أهل الحديث عليه.
- ٧ - عزو ما ورد في البحث من أشعار إلى مصادرهما، وذلك بتوثيقها من ديوان صاحب الشعر إن كان له ديوان وإلا فمما تيسر من كتب الأدب واللغة.
- ٨ - عزو نصوص العلماء وآرائهم لكتبهم مباشرة، ولا ألجأ إلى العزو بالوساطة إلا عند تعذر الأصل؛ مع الإشارة لذلك.
- ٩ - عند عزو النصوص أذكر المؤلف ثم المؤلف ثم رقم الجزء ثم رقم الصفحة ثم دار النشر ثم سنة الطبع إن وجدت.
- ١٠ - توثيق نسبة الأقوال إلى المذاهب للكتب المعتمدة في كل مذهب.
- ١١ - العناية بضبط الألفاظ التي يرد على عدم ضبطها شيء من الغموض أو عدم الفهم.

- ١٢ - ذكر ترجمة مناسبة لما يرد في البحث من الأعلام غير المشهورة والبلدان؛ قدر ما تيسر.
- ١٣ - تضمين خاتمة البحث ما توصل إليه من نتائج، ثم التوصيات.
- ١٤ - تذييل البحث بقائمة للمصادر مرتبة حسب ترتيب حروف الهجاء، وفهرس للموضوعات.

خطة البحث

اقتضت طبيعة البحث أن يقسم إلى مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة وقائمة المصادر وفهرس الموضوعات.

المقدمة: وفيها (أهمية الموضوع _ أسباب اختياره _ أهداف البحث _ تساؤلاته _ الدراسات السابقة _ منهج البحث وخطوات السير فيه _ خطة البحث).

التمهيد: وفيه التعريف بالمصطلحات الواردة في عنوان البحث.

المبحث الأول: وسائل حفظ الدين في ضوء القرآن الكريم.

المبحث الثاني: الأثر الدعوي لحفظ الدين على الفرد والمجتمع.

الخاتمة: وبها أهم النتائج والتوصيات.

قائمة المصادر.

فهرس الموضوعات.



التمهيد:

قبل الولوج إلى المقصد من البحث وهو بيان الوسائل التي أرشدنا إليها القرآن الكريم لتحقيق حفظ مقاصد الشريعة والأثر المترتب على استخدام هذه الوسائل، لا بد من تحليل المفردات الواردة في عنوان البحث وهي (الوسائل - مقاصد الشريعة - القرآن الكريم - الأثر - المجتمع)، وتقصيل ذلك على النحو التالي:

أولاً: تعريف الوسائل.

تطلق الوسيلة ويراد بها: المنزلة عند الملك. ويراد بها أيضاً: الدرجة. ويراد بها كذلك: القرية، والوسيلة: الوصلة والقربى، وجمعها الوسائل، قال الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [سورة الإسراء، الآية رقم: ٥٧]، والوسيلة ما يتقرب به إلى الغير، والوسيلة في الأصل: ما يُتوصل به إلى الشيء ^(١)، (الوسيلة) ما يتقرب به إلى الغير والجمع (الوسيل) و(الوسائل)^(٢)، قال ابن كثير رحمه الله: والوسيلة هي التي يتوصل بها إلى تحصيل المقصود^(٣).

(١) لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، ج ١١، ص ٧٢٤ - ٧٢٥، الناشر: دار صادر - بيروت الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.

(٢) مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، ص ٣٣٨، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

(٣) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، ج ٣، ص ١٠٣، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

ثانياً: تعريف الدين.

أ- مفهوم الدين لغة:

تطلق لفظة الدين في اللغة على معان كثيرة: فقد أطلقت وأريد بها: الجزاء والمكافأة، ودنئته بفعله ديناً: جزيته، ويوم الدين: يوم الجزاء. وفي المثل: كما تدين ثدان، أي كما تجازي تجازي، أي تجازي بفعلك، وبحسب ما عملت، وقيل: كما تفعل يفعل بك، كما أطلقت وأريد بها: الحساب، ومنه قوله تعالى: (مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ) [سورة الفاتحة، الآية رقم: ٤]، وقيل: معناه مالك يوم الجزاء، وقوله تعالى: (ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ) [سورة التوبة، الآية رقم: ٣٦]، أي ذلك الحساب الصحيح والعدد المستوي^(١).

وأيضاً من معاني الدين في اللغة: الطاعة، قال ابن فارس: الدال والياء والنون أصل واحد إليه يرجع فروعه كله، وهو جنس من الإنقياد، والذل. فالدين: الطاعة، يقال دان له يدين ديناً، إذا أصحَبَ وأنقادَ وطاعَ. وقوم دين، أي مطيعون مُنقادون...، فأما قوله جل ثناؤه: ﴿مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ﴾ [سورة يوسف، الآية رقم: ٧٦]، فيقال: في طاعته، ويُقال في حكمه، قال قتادة: في قضاء الملك^(٢)، ومنه: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [سورة الفاتحة، الآية رقم: ٤]، أي يوم الحكم، وقال قوم: الحسب والجزاء، وأي ذلك كان فهو أمر يُنقاد له. وقال أبو زيد: دين

(١) لسان العرب، ابن منظور، ج ١٣، ص ١٦٩ (باختصار).

(٢) تفسير الماوردي = النكت والعيون، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠ هـ)، ج ٣، ص ٦٣، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان.

الرَّجُلُ يُدَانُ، إِذَا حُمِلَ عَلَيْهِ مَا يَكْرَهُ ^(١)، والجمع الأديانُ. يُقَالُ: دَانَ بِكَذَا دِيَانَةً، وَتَدَيَّنَ بِهِ فَهُوَ دَيِّنٌ وَمُتَدَيِّنٌ. وَدَيَّنْتُ الرَّجُلَ تَدْيِينًا إِذَا وَكَلْتُهُ إِلَى دِينِهِ. وَالدَّيِّنُ: الإِسْلَامُ، وَقَدْ دِنْتُ بِهِ ^(٢).

وقال أبو البقاء الحنفي: الدين، بالكسر، في اللغة: العادة مطلقاً، وهو أوسع مجالاً، يطلق على الحق والباطل أيضاً ^(٣).

وهناك أيضاً معانٍ أخرى للدين ذكرها ابن منظور في قوله: والدَّيِّنُ: الْعَادَةُ وَالشَّانُ، تَقُولُ الْعَرَبُ: مَا زَالَ ذَلِكَ دِينِي وَدَيَّنِي أَي عَادَتِي... والدَّيِّنُ: مَا يَتَدَيَّنُ بِهِ الرَّجُلُ، والدَّيِّنُ: السُّلْطَانُ، والدَّيِّنُ: الْوَرَعُ، والدَّيِّنُ: الْقَهْرُ، والدَّيِّنُ: الْمُعْصِيَةُ، والدَّيِّنُ: الطَّاعَةُ ^(٤).

وبالجملة فهذه المعاني اللغوية للدين تدور كلها في فلك الطاعة والانقياد لله؛ الذي يجازي كلاً بما صنع.

ب - مفهوم الدين اصطلاحاً:

تعددت تعاريف العلماء لمعنى الدين اصطلاحاً، ومما قيل في تعريفه:

(١) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، ص ٣١٩ - ٣٢٠، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٢) لسان العرب، ابن منظور، ج ١٣، ص ١٦٩.

(٣) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريني الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ)، ص ٤٤٣، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.

(٤) لسان العرب، ابن منظور، ج ١٣، ص ١٦٩ - ١٧٠.

- ١ - وضع إلهي يدعو أصحاب العقول إلى قبول ما هو عند رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١).
- ٢ - وضع إلهي سائق لذوي العقول باختيارهم المحمود إلى الخير بالذات^(٢).
- ٣ - الطريقة المخصوصة الثابتة من النبي صلى الله عليه وآله وسلم، يسمى من حيث الانقياد له ديناً، ومن حيث إنه يملي ويبين الناس ملة^(٣).
- ٤ - عبارة عن وضع إلهي سائق لذوي العقول باختيارهم المحمود إلى الخير بالذات، قلبياً كان أو قلبياً، كالاتقاد والعلم والصلاة، وقد يتجاوز فيه فيطلق على الأصول خاصة، فيكون بمعنى الملة، وعليه قوله تعالى: ﴿دينا فيما ملة إبراهيم﴾ [سورة الأنعام، الآية رقم: ١٦٢]، وقد يتجاوز فيه أيضاً فيطلق على الفروع خاصة، وعليه ﴿وذلك دين القيمة﴾ [سورة البينة، الآية رقم: ٥]، أي: الملة القيمة يعني فروع هذه الأصول، والدين منسوب إلى الله تعالى، والملة إلى الرسول، والمذهب إلى المجتهد، والملة: اسم ما شرعه الله لعباده على لسان نبيه؛ ليتوصلوا به إلى آجل ثوابه، والدين مثلها، لكن الملة تقال باعتبار الدعاء إليه، والدين باعتبار الطاعة والانقياد له^(٤).

(١) التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ—)، ص ١٠٥، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

(٢) التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ—)، ص ١٦٩، طبعة: عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت-القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

(٣) معجم الفروق اللغوية، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ—)، ص ٥١٠، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بـ «قم»، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.

(٤) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أبو البقاء الحنفي، ص ٤٤٣.

رابعاً: تعريف القرآن الكريم.

القرآن في اللغة مشتق من الفعل "قرأ": وتأتي بمعنى الجمع والضم، والقراءة: ضم الحروف والكلمات بعضها إلى بعض في الترتيل، والقرآن في الأصل كالقراءة: مصدر قرأ قراءة وقرآنًا، قال تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ (١٧) فَإِذَا قَرَأَهُ فَأُنْصِتْ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، [سورة القيامة، الآيتان رقم: ١٧ - ١٨]، أي قراءته، فهو مصدر على وزن "فعلان" بالضم: كالغفران والشكران، تقول: قرأته قرءًا وقراءة وقرآنًا، بمعنى واحد. سمي به المقروء تسمية للمفعول بالمصدر (١).

وفي الاصطلاح عرفه الزرقاني بأنه: الكلام المعجز المنزل على النبي صلى الله عليه وسلم المكتوب في المصاحف المنقول بالتواتر المتعبد بتلاوته (٢)، وعقب صبحي الصالح بقوله: وتعريف القرآن على هذا الوجه متفق عليه بين الأصوليين والفقهاء وعلماء العربية (٣)، لأن هذا التعريف جمع بين الإعجاز والتنزيل على النبي صلى الله عليه وسلم والكتابة في المصاحف والنقل بالتواتر والتعبد بالتلاوة. وهي الخصائص العظمى التي امتاز بها القرآن الكريم (٤).

-
- (١) مباحث في علوم القرآن، مناع بن خليل القطان (المتوفى: ١٤٢٠هـ -)، ص ١٧ - ١٨، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة: الطبعة الثالثة ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- (٢) مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، ج ١، ص ٢١، المحقق: فواز أحمد زمرلي، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.
- (٣) مباحث في علوم القرآن، صبحي الصالح، ص ٢١، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الطبعة الرابعة والعشرون كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠.
- (٤) مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، ج ١، ص ٢١.

خامساً: تعريف الأثر.

يعرف الأثر بأنه: حصول ما يدل على وجود الشيء والنتيجة (١)، ويعرف أيضاً بأنه "ما بقي من رسم الشيء مع آثار، والعلامة، والحديث والسنة، والأجل، والنتيجة المترتبة على التصرف، والأحكام فيقولون: أحكام النكاح يريدون آثاره، والعلامة التي يخلفها الشيء" (٢).

سادساً: تعريف المجتمع

المجتمع: عدد كبير من الأفراد المستقرّين؛ الذين تجمعهم روابط اجتماعية ومصالح مشتركة، تصبحها أنظمة تضبط السلوك، وسلطة ترعاها (٣).
ويعد من أبرز موضوعات الدعوة التي تضمنها القرآن الكريم وفصل الحديث عنها حفظ مقاصد الشريعة، ومنها الدين والعقل وإن المتأمل في آيات القرآن الكريم ونصوص السنة النبوية المطهرة ليستطيع الوقوف على وسائل حفظ الدين والعقل، وسوف أتناول تفصيل هذه الوسائل ثم أعرج على بيان أثرها الدعوي على المجتمع، وذلك على النحو التالي:

(١) التوقيف على مهمات التعاريف، محمد عبد الرؤوف المناوي، ص ٣٣.

(٢) معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلججي - حامد صادق قنبي، ص ٤٢، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

(٣) السمائل النبوية وأثرها في إصلاح الفرد والمجتمع، محمد بن علي اليلو الجزولي، منشور على موقع الرابطة المحمدية للعلماء - مركز ابن القطان للدراسات والأبحاث في الحديث الشريف، بتاريخ: ١-١٢-٢٠١٤ م.

المبحث الأول: وسائل حفظ الدين في ضوء القرآن الكريم.

لقد عني الشرع الشريف بمراعاة مصالح العباد الدينية والدنيوية، وأهم هذه المصالح توضيح الوسائل التي تحقق حفظ الدين؛ الذي هو أول مقصد من مقاصد الشريعة، والمراد بحفظ الدين: "صيانته عن الكفر وانتهاك حرمة المحرمات، ووجوب الواجبات، فانتهاك حرمة المحرمات؛ أن يفعل المحرمات غير مبال بحرمتها، وانتهاك وجوب الواجبات؛ أن يترك الواجبات غير مبال بوجوبها"^(١).

وإذا كان حفظ الشريعة للمصالح، الضرورية وغيرها، يتم على وجهين، يكمل أحدهما الآخر، وهما: "حفظها من جانب الوجود، أي بشرع ما يحقق وجودها وتثبيتها، ويرعاها، وحفظها من جانب عدم، أي بإبعاد ما يؤدي إلى إزالتها، أو إفسادها، أو تعطيلها، سواء كان واقعًا أو متوقعًا"^(٢)؛ فقد جاءت آيات القرآن الكريم متضمنة وسائل تعمل على محورين رئيسين أولهما: العمل على تثبيت الإيمان بالله تعالى في القلب، وثانيهما: العمل على بقاءه وصيانته وحفظه من أن تشوبه شائبة، وسوف أتناول تفصيل ذلك في مطلبين على النحو التالي:

المطلب الأول: وسائل تحقق وجود الإيمان في القلب.

المطلب الثاني: الوسائل التي تحقق حفظ الدين من الخلل.

(١) تحفة المرید علی جوہرۃ التوحید، الإمام إبراهيم البيجوري، ص ٣٢٢، تحقيق: ، طبعة دار السلام بالقاهرة، الطبعة الخامسة، ١٤٣١ - ٢٠١٠.

(٢) نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، أحمد الريسوني، ص ١٢٦ - ١٢٧، الناشر: الدار العالمية للكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية - ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

المطلب الأول: وسائل تحقق وجود الإيمان في القلب.

تتعد الوسائل التي استخدمها القرآن الكريم لصيانة الدين بما يحقق وجوده

وتثبيته؛ ومنها:

الوسيلة الأولى: سد منافذ الشرك والوثنية.

فقد سعى القرآن الكريم إلى سد منافذ الشرك والوثنية من خلال المظاهر الآتية:

المظهر الأول: تحذير القرآن الكريم من طرائق الشيطان.

وهي تلك المسالك التي ينفذ من خلالها إلى العبد فيوصل به عن طريقها

إلى الشرك وعبادة الأوثان، وقد تعرض القرآن الكريم لبيانها في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا

الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [سورة

المائدة، الآية رقم: ٩٠]، قال البقاعي: وحكمة ترتيبها هكذا أنه لما كانت الخمر

غاية في الحمل على إتلاف المال، قرن بها ما يليها في ذلك وهو القمار، ولما

كان الميسر مفسدة المال، قرن به مفسدة الدين وهي الأنصاب، ولما كان تعظيم

الأنصاب شركاً جلياً إن عبدت، وخفياً إن ذبح عليها دون عبادة، قرن بها نوعاً من

الشرك الخفي وهو الاستقسام بالأزلام: ثم أمر باجتناب الكل إشارة وعبرة على أتم

وجه فقال: ﴿رجس﴾ أي قدر أهل لأن يبعد عنه بكل اعتبار حتى عن ذكره سواء

كان عيناً أو معنى، وسواء كانت الرجسية في الحس أو المعنى، ووحد الخبر

للنص على الخمر والإعلام بأن أخبار الثلاثة حذفت وقدرت، لأنها أهل لأن يقال

في كل واحد منها على حدتها كذلك ولا يكفي عنها خبر واحد على سبيل الجمع؛

ثم زاد في التفسير عنها تأكيداً لرجسيتها بقوله: ﴿من عمل الشيطان﴾ أي المحترق

البعيد، ثم صرح بما اقتضاه السياق من الاجتناب فقال: ﴿فاجتنبوه﴾ أي تعمدوا أن

تكونوا عنه في جانب آخر غير جانبه. وأفرد لما تقدم من الحكم، ثم علل بما يفهم

أنه لا فوز بشيء من المطالب مع مباشرتها فقال: ﴿لعلكم تفلحون﴾ أي تظفرون بجميع مطالبكم وبذلك يشدد النكير على الذين يُسلمون قيادهم للشيطان ويستجيبون لوساوسه ببيان إخبار القرآن الكريم عن فلاح من يصون دينه عن الوقوع في هذه المزالق ليحذرهما (١).

المظهر الثاني: تقرير عقيدة انصاف الله تعالى بالوحدانية.

وذلك من خلال الآيات الكريمة التي تتضمن نفي الشريك والولد في حقه تعالى ومن ذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿مَا أَخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذًا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ﴾ [سورة المؤمنون، الآية رقم: ٩١]، إذ يُستدل بهذه الآية على وحدانية الصانع عز وجل مما يسد منافذ الوثنية، قال الإمام محمد الطاهر بن عاشور: وبيان انتظام هذا الاستدلال أنه لو كان مع الله إلهة لاقضى ذلك أن يكون الإلهة سواء في صفات الإلهية وتلك الصفات كمالات تامة فكان كل إله خالقاً لمخلوقات لثبوت الموجودات الحادثة وهي مخلوقة، فلا جائز أن تتوارد الإلهة على مخلوق واحد لأن ذلك: إما لعجز عن الانفراد بخلق بعض المخلوقات وهذا لا ينافي الإلهية، وإما تحصيل للحاصل وهو محال، فتعين أن ينفرد كل إله بطائفة من المخلوقات، ولنفرض أن تكون مخلوقات كل إله مساوية لمخلوقات غيره بناء على أن الحكمة تقتضي مقداراً معيناً من المخلوقات يعلمها الإله الخالق لها؛ فتعين أن لا تكون للإله الذي لم يخلق طائفة من المخلوقات ربوبية على ما لم يخلقه وهذا يفضي

(١) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، ج ٦، ص ٢٤١ - ٢٤٢، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

إلى نقص في كل من الآلهة وهو يستلزم المحال لأن الإلهية تقتضي الكمال لا النقص (١).

ثم ينتقل الإمام ابن عاشور إلى بيان دليل آخر من دلائل وحدانيته تعالى فيقول رحمه الله تعالى: ولا جرم أن تلك المخلوقات ستكون بعد خلقها معرضة للزيادة والنقصان، والقوة والضعف؛ بحسب ما يحف بها عن عوارض الوجود التي لا تخلو عنها المخلوقات، كما هو مشاهد في مخلوقات الله تعالى الواحد، ولا مناص عن ذلك، لأن خالق المخلوقات أودع فيها خصائص ملازمة لها؛ كما اقتضته حكمته، فتلك المخلوقات مظاهر لخصائصها لا محالة فلا جرم أن ذلك يقتضي تفوق مخلوقات بعض الآلهة على مخلوقات بعض آخر بعوارض من التصرفات والمقارنات لازمة لذلك، لا جرم يستلزم ذلك كله لازمين باطلين: أولهما: أن يكون كل إله مختصاً بمخلوقاته فلا يتصرف فيها غيره من الآلهة ولا يتصرف هو في مخلوقات غيره، فيقتضي ذلك أن كل إله من الآلهة عاجز عن التصرف في مخلوقات غيره، وهذا يستلزم المحال لأن العجز نقص والنقص ينافي حقيقة الإلهية، وهذا دليل برهاني على الوحدانية لأنه أدى إلى استحالة ضدها. فهذا معنى قوله تعالى: ﴿لذهب كل إله بما خلق﴾، وثاني اللازمين: أن تصير مخلوقات بعض الآلهة أوفر أو أقوى من مخلوقات إله آخر بعوارض تقتضي ذلك من آثار الأعمال النفسانية وآثار الأقطار والحوادث كما هو المشاهد في اختلاف أحوال مخلوقات الله تعالى الواحد، فلا جرم أن ذلك يفضي إلى اعتزاز الإله الذي تفوقت مخلوقاته على الإله الذي تتخط مخلوقاته، وهذا يقتضي أن يصير بعض تلك

(١) التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، ج ١٨، ص ١١٤ - ١١٥، الناشر: الدار التونسية للنشر - تونس، سنة النشر: ١٩٨٤هـ.

الآلهة أقوى من بعض وهو مناف للمساواة في الإلهية. وهذا معنى قوله تعالى: ﴿ ولعلا بعضهم على بعض ﴾ (١).

كذلك من الآيات التي تقرر عقيدة وحدة الصانع سبحانه وتنفي الشريك في حقه تعالى، قول الله عز وجل: ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾ [سورة الأنبياء، الآية رقم: ٢٢]، حيث تتضمن الاستدلال على استحالة وجود شريك لله تعالى في خلقه الكون وتدبير شئون خلقه، قال البغوي: ﴿لو كان فيهما﴾ أي في السماء والأرض، ﴿الهة إلا الله﴾ أي غير الله ﴿لفسدتا﴾ لخربتا وهلك من فيهما بوجود التمانع بين الآلهة لأن كل أمر صدر عن اثنين فأكثر لم يجر على النظام، ثم نزه نفسه فقال: ﴿فسبحان الله رب العرش عما يصفون﴾ أي عما يصفه به المشركون من الشريك والولد (٢).

المظهر الثالث: مطالبة المشركين بالدليل على ما يزعمون.

طالب القرآن الكريم المشركين بالبرهان على دعواهم بقوله تعالى: ﴿ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَىٰ ۗ اللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا يَشْرِكُونَ ﴾ [سورة النمل، الآية رقم: ٥٩]، قال الإمام النسفي: ففي هذه الآية أمر الله تعالى رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم بتحميده، ثم بالصلاة على المصطفين من عباده؛ توطئة لما يتلوه من الدلالة على وحدانيته وقدرته على كل شيء، وهو تعليم لكل متكلم في كل أمر ذي بال بأن يتبرك بهما ويستظهر بمكانهما أو هو خطاب للوط عليه السلام بأن

(١) التحرير والتنوير، الإمام محمد الطاهر بن عاشور، ج ١٨، ص ١١٥ - ١١٦.

(٢) معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (المتوفى: ٥١٠هـ)، ج ٥، ص ٣١٤، المحقق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

يحمد الله على هلاك كفار قومه، ويسلم على من اصطفاه الله ونجاه من هلكتهم وعصمه من ذنوبهم (ءَ اللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ)، ولا خير فيما أشركوه أصلاً حتى يوازن بينه وبين من هو خالق كل شيء، وإنما هو إلزام لهم، وتهكم بحالهم وذلك أنهم آثروا عبادة الأصنام على عبادة الله تعالى، ولا يؤثر عاقل شيئاً على شيء إلا لداع يدعوه إلى إيثاره من زيادة خير ومنفعة، فقليل لهم مع العلم بأنه لا خير فيما آثروه، وأنهم لم يؤثره لزيادة الخير، ولكن هوى وعبثاً لينبها على الخطأ المفرط، والجهل المورط، وليعلموا أن الإيثار يجب أن يكون للخير الزائد... ثم عدد الله سبحانه الخيرات والمنافع، التي هي آثار رحمته وفضله، فقال تعالى: ﴿أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا ۗ أَلَيْسَ مَعَ اللَّهِ بَلٌّ لَهُمْ قَوْمٌ يَعَدِلُونَ ﴿٦٠﴾ أَمَّنْ جَعَلَ الْأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خِلَالَهَا أَنْهَارًا وَجَعَلَ لَهَا رَوَاسِيَ وَجَعَلَ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا ۗ أَلَيْسَ مَعَ اللَّهِ بَلٌّ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦١﴾ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ ۗ أَلَيْسَ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ﴿٦٢﴾ أَمَّنْ يَهْدِيكُمْ فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ وَمَنْ يُرْسِلُ الرِّيْحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ۗ أَلَيْسَ مَعَ اللَّهِ تَعَلَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٣﴾ أَمَّنْ يَبْدُو الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَمَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ۗ أَلَيْسَ مَعَ اللَّهِ قَلٌّ هَا تَوَّابُونَ ﴿٦٤﴾﴾

إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٦٤﴾ [سورة النمل، الآيات رقم: ٦٠ - ٦٤] (١).

(١) تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: ٧١٠هـ)، ج ٣، ص ٢١٨، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

المظهر الرابع: ذم عبادة الأوثان.

فقد أوضح القرآن الكريم حال هذه الأوثان التي تعبد من دون الله، وذلك في قوله عز وجل: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ إِلهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا﴾ [سورة الفرقان، الآية رقم: ٣]، وبين أن عبدة الأصنام يتاجرون تجارة خاسرة مبينا أنه إذا كان معبوده (الصنم) لا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرا فكيف يملك لغيره؟، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ ضُرْبَ مَثَلٍ فَاستَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ﴾ [سورة الحج، الآية رقم: ٧٣]، ويشهد لذلك ما جاء عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل: ومن أظلم ممن خلق كخلقى فليخلقوا بعوضة وليخلقوا ذرة " (١).

ويذكر القرآن الكريم أن هذه الأصنام التي يعبدونها من دون الله لا ترقى إلى مرتبة الكمال من قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ فَأَدْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (١٩٤) أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يَبْصُرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا قُلْ أَدْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ كِيدُونِ فَلَا تُنظِرُونِ (١٩٥) إِنَّ وَلِيَّ اللَّهِ الَّذِي نَزَلَ الْكِتَابُ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ (١٩٦) وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ

(١) أخرجه أحمد، كتاب مسند المكثرين من الصحابة، باب مسند أبي هريرة رضي الله عنه، وقال شعيب الأرنؤوط: صحيح وهذا إسناد حسن، ج ٢، ص ٥٢٧، حديث رقم: ١٠٨٣١، مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، الناشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة.

﴿ وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ لَا يَسْمَعُوا وَتَرَاهُمْ يُنظَرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴾ [سورة الأعراف، الآيات رقم: ١٩٤ _ ١٩٨]، وكذا من قول الله تعالى: ﴿ وَإِنَّ مِنْ شَيْعَتِهِ لِابْرَهِيمَ ﴾ (٨٢) إِذْ جَاءَ رَبَّهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٤﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَاذَا تَعْبُدُونَ ﴿٨٥﴾ أَفَبِكَا إِلَهَتِهِ دُونَ اللَّهِ تُرِيدُونَ ﴿٨٦﴾ فَمَا ظَنُّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٨٧﴾ فَظَنَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ ﴿٨٨﴾ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ ﴿٨٩﴾ فَتَوَلَّوْا عَنْهُ مُدْبِرِينَ ﴿٩٠﴾ فَرَاغَ إِلَىٰ آلِهِمْ فَقَالَ أَلَا تَأْتُونَ ﴿٩١﴾ مَا لَكُمْ لَا تَنْطِقُونَ ﴿٩٢﴾ فَرَاغَ عَلَيْهِمْ صَرْبًا بِالْيَمِينِ ﴿٩٣﴾ فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَرْفُونَ ﴿٩٤﴾ قَالَ أَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ ﴿٩٥﴾ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿[سورة الصافات، الآيات رقم: ٨٣ _ ٩٦]، إذ تتضمن هذه الآيات: "شناعة عبادة الأصنام، وسقوط الأحجار من مراتب الكمالات الإنسانية؛ فكيف بمرتبة الألوهية؟ يسجد لها، ويتوجه إليها" (١).

حيث إنه تمت فرق بين الخالق والمخلوق يشير إليه قوله تعالى: ﴿ أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [سورة النحل، الآية رقم: ١٧]، قال ابن كثير: قال تعالى منبها على عظمته، وأنه لا تتبغي العبادة إلا له دون ما سواه من الأوثان، التي لا تخلق شيئا بل هم يخلقون؛ ولهذا قال: ﴿ أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ (٢).

ويؤيد ذلك أيضاً قول الله عز وجل: ﴿ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴾ (٢٠) أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴾ [سورة النحل، الآيتان رقم: ٢٠ _ ٢١]، أي: وأوثانكم الذين تدعون من دون الله أيها الناس آلهة

(١) الفوز الكبير في أصول التفسير، الإمام أحمد بن عبد الرحيم (المعروف بـ «ولي الله الدهلوي») (المتوفى: ١١٧٦ هـ)، ص ٤١، عرّبه من الفارسية: سلمان الحسيني الندوي، الناشر: دار الصحوة - القاهرة، الطبعة: الثانية - ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م (بتصرف).

(٢) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن كثير، ج ٤، ص ٥٦٤.

لا تخلق شيئاً وهي تخلق، فكيف يكون إليها ما كان مصنوعاً مديراً، لا تملك لأنفسها نفعاً ولا ضرراً، ويقول تعالى ذكره لهؤلاء المشركين من قريش: والذين تدعون من دون الله أيها الناس (أَمَوْتُ عَيْرٌ أَحْيَاءٌ) وجعلها جلّ ثناؤه أمواتاً غير أحياء، إذ كانت لا أرواح فيها، قوله (أَمَوْتُ عَيْرٌ أَحْيَاءٌ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ): وهي هذه الأوثان التي تُعبد من دون الله أموات لا أرواح فيها، ولا تملك لأهلها ضرراً ولا نفعاً^(١).

وآيات القرآن الكريم تثبت أن " لا تساوي بين الرب والعباد، وأن الرب تعالى مختص باستحقاق أقصى غاية التعظيم، بخلاف جميع عباده وجميع مخلوقاته " (٢) يتضح ذلك من قول الله تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ قُلْ أَفَاتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَبَّهُ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَحِيدُ الْقَهَّارُ ﴾ [سورة الرعد، الآية رقم: ١٦]، في هذه الآية يقرر تعالى أنه لا إله إلا هو؛ لأنهم معترفون أنه هو الذي خلق السموات والأرض، وهو ربها ومديرها، وهم مع هذا قد اتخذوا من دونه أولياء يعبدونهم، وأولئك الآلهة لا تملك لنفسها؛ ولا لعابديها بطريق الأولى (نَفْعًا وَلَا ضَرًّا) أي: لا تحصل منفعة، ولا تدفع مضرة، فهل يستوي من عبد هذه الآلهة مع الله، ومن عبد الله وحده لا شريك له، وهو على نور من ربه؟ ولهذا قال: (قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِي

(١) جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، ج ١٧، ص ١٨٨، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

(٢) الفوز الكبير، ولي الله الدهلوي، ص ٤٠.

الظلمات والنور أم جعلوا لله شركاء خلقوا كخلقه فتشابه الخلق عليهم) أي: أجعل هؤلاء المشركون مع الله آلهة تناظر الرب وتمثله في الخلق، فخلقوا كخلقه، فتشابه الخلق عليهم، فلا يدرون أنها مخلوقة من مخلوق غيره؟ أي: ليس الأمر كذلك، فإنه لا يشابهه شيء، ولا يماثله، ولا ند له، ولا عدل له، ولا وزير له، ولا ولد، ولا صاحبة، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً (١).

ويتضح أيضاً من قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ ۗ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [سورة العنكبوت، الآية رقم: ١٧]، وكذا من قول الله تعالى: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَتْنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [سورة يونس، الآية رقم: ١٨].

الوسيلة الثانية: تفصيل الحديث عن أصول الإيمان وأركانه.

فقد تناول القرآن الكريم أصول الإيمان وأركانه وهي الإيمان بالله ورسوله وكتبه وملائكته واليوم الآخر والقدر خيره وشره، وقد تحدث القرآن الكريم عن ذلك في العديد من المواضع؛ منها: قول الله تعالى: ﴿ ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ ۗ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ۗ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ ۗ ﴾ [سورة البقرة، الآية رقم: ٢٨٥]، وقوله عز وجل: ﴿ يَتَّخِذُ الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ۗ وَالَّذِينَ نَزَّلَ عَلَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرُ

(١) تفسير ابن كثير، ج ٤، ص ٤٤٦.

بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿ [سورة النساء، الآية رقم: ١٣٦].

الوسيلة الثالثة: بناء الإيمان على الحجج والبراهين.

لأن بناء الإيمان على الحجة والبرهان مما يثبت الإيمان ويرسخه في القلب ويدعو القرآن الكريم إلى النظر في الآيات البثوثة في الكون وتدبرها؛ للوقوف على حقائق الكتاب المنظور في قوله تبارك وتعالى: ﴿ أَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ ﴾ [سورة الأعراف، الآية رقم: ١٨٥]، وعدم مخالفة الحقائق الكونية لما أُودِع في الكتاب المسطور يزيد القلب اطئناناً، وقد نعى القرآن الكريم على أولئك الذين يهملون عقولهم تقليداً لغيرهم بلا روية ولا نظر ولا برهان في قوله سبحانه: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا أَوَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ سَيِّئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾ [سورة البقرة، الآية رقم: ١٧٠]، لخير دليل على سلوك القرآن الكريم طريق بناء الإيمان على الحجة والبرهان لأن الإيمان إذا استقر في القلب ظهرت آثاره على الجوارح بالطاعات.

الوسيلة الرابعة: تشريع العبادات لتقوية الإيمان وزيادته.

معلوم أن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، ولذا فقد أمر الحق تعالى بعبادته ونوع العبادة؛ فتارة يأمرنا بعبادة بدنية كالصلاة في قوله تعالى: ﴿ اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾ [سورة العنكبوت، الآية رقم: ٤٥]، والصيام أمرنا به في قوله سبحانه: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [سورة البقرة، الآية رقم: ١٨٣]، وتارة أخرى يفرض علينا مالية كالزكاة

يحضنا على آدائها بقوله: ﴿ حُذِّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ [سورة التوبة، الآية رقم: ١٠٣]، وتارة الثالثة يشرع لنا عبادة تجمع بين النوعين السابقين؛ كالحج، وقد فرض بقوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ [سورة آل عمران، الآية رقم: ٩٧] ويجعل من هذه العبادات عاملا قويا يثبت الإيمان في القلب، ويفيض على الجوارح بالطاعات مستقيمة لله رب العالمين.

الوسيلة الخامسة: تذكير الدعاة بواجبهم في تبليغ دين الله تعالى.

ويتضح ذلك من قوله تعالى: ﴿ وَتَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [سورة آل عمران، الآية رقم: ١٠٤]، وقوله سبحانه: ﴿ يَبْنِيْ أَقْرِبَ الصَّالُوَّةِ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ ﴾ [سورة لقمان، الآية رقم: ١٧]، كما يتضح أيضاً من بيان المنهج الدعوي الذي ينبغي أن يسير عليه الداعية في دعوته إلى الله تعالى بقوله: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِّ لَهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [سورة النحل، الآية رقم: ١٢٥]، يقول تعالى أمرا رسوله سيدنا محمدا - صلى الله عليه وسلم - أن يدعو الخلق إلى الله (بالحكمة)، قال ابن جرير: وهو ما أنزله عليه من الكتاب والسنة ^(١) (والموعظة الحسنة) أي: بما فيه من الزواجر والوقائع بالناس

(١) ونص قوله رحمه الله تعالى: يقول تعالى ذكره لنبينه محمد صلى الله عليه وسلم (ادْعُ) يا محمد من أرسلك إليه ربك بالدعاء إلى طاعته (إلى سَبِيلِ رَبِّكَ) يقول: إلى شريعة ربك التي شرعها لخلقها، وهو الإسلام (بِالْحُكْمَةِ) يقول بوحى الله الذي يوحى إليك وكتابه الذي ينزله عليك (وَالْمَوْعِظَةَ الْحَسَنَةَ) يقول: وبالعبارة الجميلة التي جعلها الله حجة عليهم في كتابه، وذكرهم بها في تنزيله، كالتالي عدد عليهم في هذه السورة من حججه، وذكرهم فيها

ذكرهم بها؛ ليحذروا بأس الله تعالى، وقوله: (وجادلهم بالتتي هي أحسن) أي: من احتاج منهم إلى مناظرة وجدال، فليكن بالوجه الحسن برفق ولين وحسن خطاب، كما قال: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [سورة العنكبوت، الآية رقم: ٤٦]، فأمره تعالى بلين الجانب، كما أمر موسى وهارون -عليهما السلام- حين بعثهما إلى فرعون، فقال: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [سورة طه، الآية رقم: ٤٤]^(١).

ما ذكرهم من آله (وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) يقول: وخاصمهم بالخصومة التي هي أحسن من غيرها أن تصفح عما نالوا به عرضك من الأذى، ولا تعصه في القيام بالواجب عليك من تبليغهم رسالة ربك. (جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري، ج ١٧، ص ٣٢١)

(١) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، ج ٤، ص ٦١٣.

المطلب الثاني: الوسائل التي تحقق حفظ الدين من الخلل.

لقد استخدم القرآن الكريم وسائل متعددة بهدف صيانة الدين من أن يتطرق إليه الخلل، ومن هذه الوسائل ما يلي:

الوسيلة الأولى: حث المسلم على أن يتمسك بدينه.

ومن الوسائل التي أرشد القرآن الكريم المسلم إليها ليحفظ بها دينه: حث المسلم على أن يتمسك بدينه، فيوضح أن التزام المسلم بما يأمره به دينه وانتهاءه عن الذي يجره وينهاه عنه؛ له أثر بالغ في نفس المسلم ووجدانه؛ ولذا تجد القرآن الكريم يقرن الإيمان بالعمل الصالح في كثير من آياته، فقد ورد في عشرة مواضع من القرآن: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [سورة البقرة، الآية رقم: ٢٧٧]، وفي أحد عشر موضعاً: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [سورة البقرة، الآية رقم: ٨٢]، وفي خمسة مواضع: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [سورة الشعراء، الآية رقم: ٢٢٧]، كما يشهد لذلك أيضاً أمر الله تعالى عباده بالتقوى بعد نداء الإيمان؛ في سبعة مواضع من القرآن الكريم بلفظ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [سورة البقرة، الآية رقم: ٢٧٨]، فالمسلم لا يلتفت إلا إلى ما يأمره الله تعالى به في كتابه، وما يأمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنته، وهو موقن بأن طاعة غيرهما فيما يخالف أمرهما تفضي به إلى الخسران والهلاك في الدنيا والآخرة.

ومن نداءات القرآن الكريم التي يحض فيها على التمسك بالدين بعد نداء الإيمان الذي يهيج حرارة الإيمان في القلب فيقوده إلى امتثال ما يؤمر به قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [سورة آل عمران، الآية رقم: ١٠٢]، والمعنى: كونوا على الإسلام، فإذا ورد عليكم الموت

صادفكم على ذلك، وقيل هذا في الحقيقة نهي عن ترك الإسلام، والمعنى: لا تتركوا الإسلام فإن الموت لا بد منه، فمتى جاءكم صادفكم وأنتم على الإسلام^(١).

والمراد بتقوى الله حق تقاته التي أمر بها المسلم في قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ﴾ يبينها صاحب صفوة التفاسير بقوله: أي اتقوا الله تقوى حقة أو حق تقواه، قال ابن مسعود: «هو أن يطاع فلا يعصى، وأن يذكر فلا ينسى، وأن يشكر فلا يكفر» والمراد بالآية ﴿حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ أي كما أن يتقى وذلك باجتناب جميع معاصيه ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ أي تمسكوا بالإسلام وعضوا عليه بالنواجذ حتى يدرككم الموت وأنتم على تلك الحالة فتموتون على الإسلام والمقصود الأمر بالإقامة على الإسلام ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [سورة آل عمران، الآية رقم: ١٠٣]، أي تمسكوا بدين الله وكتابه جميعاً ولا تتفرقوا عنه ولا تختلفوا في الدين كما اختلف من قبلكم من اليهود والنصارى^(٢).

وقد أمر الله تعالى بالتمسك بالدين ووعد المتمسكين به بالنصر والتمكين فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ نَصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [سورة محمد، الآية رقم: ٧]، قال في روح البيان: (يا أيُّها الذين آمنوا إن تتصروا الله) أي دينه ورسوله (ينصركم) على أعدائكم ويفتح لكم (ويثبت أقدامكم) في مواطن الحرب ومواقفها أو على حجة الإسلام^(٣).

(١) لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشحيحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (المتوفى: ٧٤١هـ)، ج ١، ص ٢٧٧، المحقق: تصحيح محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.

(٢) صفوة التفاسير، محمد علي الصابوني، ج ١، ص ٢٠٠، الناشر: دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

(٣) روح البيان، إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي، المولى أبو الفداء (المتوفى: ١١٢٧هـ)، ج ٨، ص ٥٠١، الناشر: دار الفكر - بيروت.

الوسيلة الثانية: تعظيم حرمان الله تعالى.

يتضح ذلك من قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ. عِنْدَ رَبِّهِ. وَأُحِلَّتْ لَكُمْ الْآثَانُ إِلَّا مَا يَتَلَىٰ عَلَيْكُمْ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ [سورة الحج، الآية رقم: ٣٠]، أي: ومن يجتنب معاصيه ومحارمه ويكون ارتكابها عظيماً في نفسه، (فهو خير له عند ربه) أي: فله على ذلك خير كثير وثواب جليل، فكما على فعل الطاعات، ثواب جليل وأجر كبير، وكذلك على ترك المحرمات و [اجتناب] المحظورات، وقوله: (فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور) أي: اجتنبوا الرجس الذي هو الأوثان، وقرن الشرك بالله بقول الزور، كقوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُزَلِّ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ [سورة الأعراف، الآية رقم: ٣٣] (١).

الوسيلة الثالثة: التحذير من الكبائر.

والكبائر هي: كل عمل توعده عليه القرآن فاعله بالعقوبة في النار (٢) وقيل: هي الفعلة القبيحة من الذنوب المُنْهَيِّ عنها شرعاً العظيم أمزها كالقتل والزنا والفرار من الرِّحْف وغير ذلك (٣). وقد حذر القرآن الكريم من إتيانها، ورجب في اجتنابها بقوله تعالى: ﴿إِنْ جَعَلْتُمْ كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكْفَرُ عَنْكُمْ سِغَاتِكُمْ

(١) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، ج ٥، ص ٤١٩.

(٢) أسرار القرآن، الإمام محمد ماضي أبو العزائم، ج ٥، ص ١٧، طبعة: دار المدينة المنورة، الطبعة الثانية، سنة: ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، ج ٤، ص ٢٤٤، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، طبعة: المكتبة العلمية - بيروت، سنة: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

وَنُدِّخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴿ [سورة النساء، الآية رقم: ٣١] أي: تجهودوا أنفسكم بالقصد الصالح في أن تتركوا تركاً عظيماً وتباعدوا ﴿كبائر ما تنهون عنه﴾ أي من أكل المال والقتل بالباطل والزنى وغير ذلك مما تقدم... ﴿نكفر عنكم سيئاتكم﴾ أي التي هي دون الكبائر كلها، فإن ارتكبتم شيئاً من الكبائر وأتيتم بالمكفرات من الصلوات الخمس والجمعة وصوم رمضان والحج، أو فرطتم في شيء منها فمَنْ اللهُ عليكم بأن أتاكم بالمرض؛ كفر ذلك المأتي به لاصغائر، ولم يقاوم تلك الكبيرة فلم يكفر جميع السيئات، لعدم إتيانه على تلك الكبيرة (وندخلكم مدخلاً كريماً) أي يجمع الشرف والعمل والجود وكل معنى حسن، ومن فاتته جميع ذلك لم يكفر عنه سيئاته، ولم يدخله هذا المدخل، ويكفي في انتقائه حصول القصاص في وقت ما (١).

وقد ذكر ابن كثير أن للعلماء وجوهاً في ضابط الكبيرة: أحدها: أنها المعصية الموجبة للحد، والثاني: أنها المعصية التي يلحق صاحبها الوعيد الشديد بنص كتاب أو سنة... وقال إمام الحرمين في "الإرشاد" وغيره: كل جريمة تنبئ بقلة اكرثات مرتكبها بالدين ورقة الديانة، فهي مبطللة للعدالة، وذكر القاضي أبو سعيد الهروي أن الكبيرة: كل فعل نص الكتاب على تحريمه، وكل معصية توجب في جنسها حداً من قتل أو غيره، وترك كل فريضة مأمور بها على الفور، والكذب في الشهادة، والرواية، واليمين (٢).

(١) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، ج ٢، ص ٢٤٦ - ٢٤٧، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

(٢) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، ج ٢، ص ٢٨٥.

ويؤيد ذلك قول النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ)،
 قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: (الشِّرْكَ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ
 إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالنَّوَالِي يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ
 الْمُؤْمِنَاتِ الْعَافِيَاتِ) ^(١)، حيث إن كل كبيرة من هذه من هذه الكبائر نص القرآن
 الكريم أو السنة النبوية المطهرة وعيدا بالنار، واللعن، والطرده من رحمة الله تعالى،
 ومما يشهد لذلك قوله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ
 لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [سورة النساء، الآية رقم: ٤٨]،
 وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا
 لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ ^(٧٢) [سورة المائدة، من الآية رقم: ٧٢]، محذراً من
 الشرك، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُدْمِنٌ خَمْرٍ
 وَقَاطِعٌ رَحِمٍ وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ) ^(٢)، إذ ورد الوعيد فيها للتحذير من السحر، وفي

(١) أخرجه البخاري، كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى { إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً
 إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيراً }، ج ٤، ص ١٠، حديث رقم: ٢٧٦٦،
 الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه
 = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير
 بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم
 محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ، وأخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب
 بيان الكبائر وأكبرها، ج ١، ص ٩٢، حديث رقم: ٨٩، المسند الصحيح المختصر بنقل
 العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري
 النيسابوري (المتوفى: ٢٦١ هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث
 العربي - بيروت.

(٢) أخرجه الحاكم، كتاب الأشربة، وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، ج ٤، ص
 ١٤٦، حديث رقم: ٧٢٣٣، المستدرک علی الصحیحین، الإمام الحافظ أبو عبد الله الحاكم

قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ [سورة النساء، الآية رقم: ٩٣]، وعيد شديد للزجر عن قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وما ورد شأن آكلي الربا، في قوله تعالى: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة، الآيتان رقم: ٢٧٨ - ٢٧٩]، مما يدل على شناعة جرمه، وقد توعد الله تعالى الذين يأكلون أموال الليثامي بغير وجه حق بقوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾ ﴾ [سورة النساء، الآية رقم: ١٠]، كما توعد سبحانه وتعالى الذين يفرون من ساحة القتال عند لقاء العدو بقوله عز وجل: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمْ ءَأَذْبَارَ ﴿١٥﴾ وَمَنْ يُؤَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُمْرَةً إِلَّا مَتَحَرِّفًا لِّقِنَالٍ أَوْ مَتَحَرِّرًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ فَذَبَّاهُ يَعْصِبُ مِّنَ اللَّهِ وَمَا وَهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ [سورة الأنفال، الآيتان رقم: ١٥ - ١٦]، وأما قذف المحصنات فقد توعد الله قاذف المحصنات أشد الوعيد في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [سورة النور، الآية رقم: ٢٣].

كل هذه الأمور قد ورد النهي عنها في نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، وذلك وعيد شديد للزجر عنها صيانة للدين.

النيسابوري (٤٠٥ هـ)، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، سنة: ١٤١١ م. ١٩٩٠ - ٥.

الوسيلة الرابعة: تشريع حد الردة.

إن الشرع الشريف يكفل للإنسان حرية الاعتقاد، فلا يكره أحداً على أن يعتنقه قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [سورة البقرة، الآية رقم: ٢٥٦]، كما يكفل لغير المسلمين حرية ممارسة شعائرهم وعباداتهم، وحفظ حقوقهم وصالها، وذلك واضح أمر الله تعالى بالإحسان إلى المسالمين منهم بقوله: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (٨) إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [سورة الممتحنة، الآيتان رقم: ٨ - ٩]. بل إن من أهداف الجهاد الإسلامي تأمين حرية الاعتقاد والتدين، قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ هَدَمْتَ صَوْمِعَ وَيَعُوعَ وَصَلَوَاتُ وَمَسْجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ [سورة الحج، الآية رقم: ٤٠]، وحتى لاتصير الأديان العوبة؛ كما هو حال أولئك الذين يشير إليهم الحق سبحانه في قوله: ﴿وَقَالَتْ طَافِيَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَىٰ الَّذِينَ ءَامِنُوا وَجَهَ النُّهَارِ وَكُفُّوا ءَاخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [سورة آل عمران، الآية رقم: ٧٢]، ونظرا لما يرمي إليه هؤلاء فإنهم يقصدون: " أن تقسد الناس فيقولون: لولا أن ظهر لهؤلاء بطلان الإسلام لما رجعوا عنه بعد أن دخلوا فيه، إذ ليس من المعقول أن يترك الإنسان الحق بعد معرفته ويرجع عنه بلا سبب، وليتهم وقف الأمر بهم إلى حد القول، بل هم قد فعلوا ذلك^(١)؛ شرعت عقوبة الردة: كي لا يقدم على الدخول في الإسلام إلا من اقتنع بالدلائل والبراهين أنه الدين الحق، فإذا ارتد

(١) تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ)، ج ٣، ص ١٨٥، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الأولى،

بعد ذلك، فقد اتضح أنه لم يدخل الإسلام عن قناعته به وإنما دخله ليشتيع القلائل والشبهات بين أبنائه.

الوسيلة الخامسة: تشريع الجهاد.

شرع الله عز وجل الجهاد؛ نشرأ لدينه، وتمكيناً له، وحماية للدولة الإسلامية ودفاعاً عنها، تحقيقاً لوعده سبحانه وتعالى في قوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [سورة التوبة الآية رقم: ٣٣]، ولما كان الجهاد عملاً شاقاً، يحتاج إلى تعب، وبذل مال ومهجة، وترك الأوطان والأوطار، ولا يقدم عليه إلا من أخلص دينه لله، وآثر الآخرة على الدنيا، وصحَّ اعتماده على الله، حيث ثبت أنه قيل للنبي صلى الله عليه وسلم: الرجل يُقاتل للمغنم والرجل يُقاتل للذكر، والرجل يُقاتل ليرى مكانه، فمن يُقاتل في سبيل الله؟ قال صلى الله عليه وسلم: "مَنْ قَاتَلَ لِنُكُونِ كَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ"^(١)، ومن أدلة ثبوت فرضية الجهاد^(٢)، في القرآن الكريم

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، ج ٤، ص ٢٠، حديث رقم: ٢٨١٠، وأخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، ج ٣، ص ١٥١٢، حديث رقم: ١٩٠٤.

(٢) قال المرغيناني: الجهاد فرض على الكفاية إذا قام به فريق من الناس سقط عن الباقيين أما الفرضية فلقوله تعالى: (وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً) [التوبة: ٣٦] ولقوله عليه الصلاة والسلام " الجهاد ماض إلى يوم القيامة" وأراد به فرضاً باقياً وهو فرض على الكفاية لأنه ما فرض لعينه إذ هو إفساد في نفسه وإنما فرض لإعزاز دين الله ودفع الشر عن العباد فإذا حصل المقصود بالبعض سقط عن الباقيين كصلاة الجنائز ورد السلام " فإن لم يقم به أحد أثم جميع الناس بتركه " لأن الوجوب على الكل ولأن في اشتغال الكل به قطع مادة الجهاد من الكراع والسلاح فيجب على الكفاية " إلا أن يكون النفير عاما " فحينئذ يصير من فروض الأعيان لقوله تعالى: (انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا) [التوبة: من الآية ٤١]

قوله عز وجل: ﴿ أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [سورة التوبة الآية رقم: ٤١]، وقول الله تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة، الآية رقم: ٢١٦]، وقول الله تعالى: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذَلُّكُمْ عَلَىٰ تَجَرُّؤِنَا عَلَيْكُمْ مِنْ عَذَابِ آلِيمٍ ﴿١٠﴾ تُوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١١﴾ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلِكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسْكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ [سورة الصف، الآيات رقم: ١٠ - ١٢]، وقوله تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعَدُّوا إِيَّكَ اللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [سورة البقرة، الآية رقم: ١٩٠]، وقوله عز وجل: ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَنَا مِنَ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَنَا مِنَ لَدُنْكَ نَصِيرًا ﴾ [سورة النساء، الآية رقم: ٧٥]، ومن السنة قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الْجِهَادُ مَاضٍ مُنْذُ بَعَثَنِي اللهُ إِلَيَّ أَنْ يُقَاتِلَ آخِرُ أُمَّتِي الدَّجَالُ" (١) وَالْمُرَادُ -

الآية (الهداية في شرح بداية المبتدي، علي بن بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (المتوفى: ٥٩٣هـ) ج ٢، ص ٣٧٨، المحقق: طلال يوسف، الناشر: دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان).

(١) أخرجه أبو داود، ولفظه: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " ثَلَاثٌ مِنْ أَصْلِ الْإِيمَانِ: الْكُفُّ عَمَّنْ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَلَا تُكْفَرُهُ بِذَنْبٍ، وَلَا تُحْرَجُهُ مِنَ الْإِسْلَامِ بِعَمَلٍ، وَالْجِهَادُ مَاضٍ مُنْذُ بَعَثَنِي اللهُ إِلَيَّ أَنْ يُقَاتِلَ آخِرُ أُمَّتِي الدَّجَالُ لَا يُبْطِئُهُ جَوْرُ جَائِرٍ، وَلَا عَدْلُ عَادِلٍ، وَالْإِيمَانُ بِالْأَقْدَارِ "، كتاب الجهاد، باب في العزوم مع أئمة الجور، ج ٣، ص ١٨، حديث رقم: ٢٥٣٢، سنن أبي داود، أبو داود السجستاني، طبعة: المكتبة

وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ - أَنَّهُ فَرَضَ بَاقٍ؛ لِأَنَّ الْمُضَيَّ مَعْنَاهُ: النَّقَادُ، وَالنَّفَادُ إِثْمًا هُوَ فِي الْفَرْضِ مِنَ الْأَحْكَامِ، فَإِنَّ النَّدْبَ وَالِإِبَاحَةَ لَا يَجِبُ فِيهِمَا الْإِمْتِنَالُ وَالنَّفَادُ، وَقَدْ نُقِلَ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ: أَنَّ الْجِهَادَ فَرَضَ كِفَايَةً مَعَ الْخَوْفِ، وَنَافِلَةً مَعَ الْأَمْنِ (١).

وقد تضمنت الأحاديث النبوية الشريفة التي تحت على الجهاد بيان ما أعد الله تعالى للمجاهدين في سبيله من عطاء؛ منها قول النبي صلى الله عليه وسلم: " إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ " (٢)، وقوله صلى الله عليه وسلم: (تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَإِيمَانًا بِي وَتَصَدِيقًا بِرُسُلِي فَهُوَ عَلَى صَاحِبٍ أَنْ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ أَرْجَعَهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ) (٣)، وقول النبي صلى الله عليه وسلم:

- العصرية صيدا - بيروت، قال المناوي: وفي إسناده جهالة (فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، ج ٣، ص ٢٩٣، حديث رقم ٣٤٣٤، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦).
- (١) الموسوعة الفقهية الكويتية، صادرة عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، ج ١٦، ص ١٢٩ - ١٣٠، عدد الأجزاء: ٤٥ جزء، الأجزاء: ١ - ٢٣ الطبعة الثانية، دار السلاسل - الكويت، والأجزاء: ٢٤ - ٣٨ الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة - مصر، والأجزاء: ٣٩ - ٤٥ الطبعة الثانية، طبع الوزارة. الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ).
- (٢) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب درجات المجاهدين في سبيل الله، ج ٩، ص ١٢٥، حديث رقم: ٧٤٢٣.
- (٣) أخرجه البخاري ولفظه: «تَكْفَلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ، وَتَصَدِيقُ كَلِمَاتِهِ بِأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ»، ج ٤، ص ٨٥، حديث رقم: ٣١٢٣، وأخرجه مسلم، كتاب الجهاد، باب فَضْلِ الْجِهَادِ وَالْخُرُوجِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ج ٣، ص ١٤٩٥، حديث رقم: ١٨٧٦.

(رَبَّاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا) (١)، وقد كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ عَلَى سَرِيَّةٍ؛ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " اغزوا باسم الله، فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ اغزوا، وَلَا تَغْلُوا " (٢).

وللجهاد صور متعددة يبينها صاحب روح البيان في قوله: واعلم أن النصر على وجهين الأول: نصر العبد وذلك بإيضاح دلائل الدين وإزالة شبهة القاصرين وشرح أحكامه وفرائضه وسننه وحلاله وحرامه والعمل بها ثم بالغزو والجهاد لإعلاء كلمة الله وقمع أعداء الدين إما حقيقة كمباشرة المحاربة بنفسه وإما حكما بتكثير سواد المجاهدين بالوقوف تحت لوائهم أو بالدعاء لنصرة المسلمين

(١) أخرجه البخاري، ولفظه «رَبَّاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَمَوْضِعُ سَوَاطِئِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَالرُّوحَةُ يَرُوحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ الْعَدُوَّةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا»، كتاب الجهاد والسير، باب فضل رباط يوم في سبيل الله، ج ٤، ص ٣٥، حديث رقم: ٢٨٩٢.

(٢) أخرجه مسلم، ولفظه بتمامه: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا ثُمَّ قَالَ «اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدًا وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال - أو خلال - فإنيئنهم ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهن ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي يجرى على المؤمنين ولا يكون لهم في الغنيمه والفىء شىء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين فإنهم أبوا فسلهم الجزية فإنهم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فإنهم أبوا فاستعين بالله وقتلهم. وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك فإنكم أن تحفروا ذمتكم وذمة أصحابكم أهون من أن تحفروا ذمة الله وذمة رسوله. وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن أنزلهم على حكمك فإنك لا تدري أتصيب حكم الله فيهم أم لا» كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الأمراء على البعوث ووصيته إياهم بأداب الغزو وغيرها، ج ٣، ص ١٣٥٧، حديث رقم: ١٧٣١.

وخذلان الكافرين بان يقول اللهم انصر من نصر الدين واخذل من خذل المسلمين ثم بالجهاد الأكبر بأن يكون عوناً لله على النفس حتى يصرعها ويقتلها فلا يبقى من هواها أثر، والثاني: نصرة الله تعالى وذلك بإرسال الرسل وإنزال الكتب وإظهار الآيات والمعجزات وتبيين السبل إلى النعيم والجحيم وحضرة الكريم والأمر بالجهاد الأصغر والأكبر والتوفيق للسعي فيهما طلباً لرضاه لانبعا لهواه وبإظهاره على أعداء الدين وقهرهم في إعلاء كلمة الله العليا (١).

وبالجملة فإن نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة توقف المسلم على الوسائل التي بها يحفظ دينه سواء أكانت تعمل على تثبيته مثل سد منافذ الشرك والوثنية أم تعمل على صيانتها من الخلل كالحض على التمسك بالدين، الذي يتسم بشمولية تشريعاته وصلاحياتها لكل زمان ومكان، حيث " اشتمل القرآن الكريم على أصول الشريعة وقواعدها من الحلال والحرام، وجاءت أكثر أحكامه مجملة تشير إلى مقاصد الشريعة، وتضع بيد الأئمة والمجتهدين المصباح الذي يستنبطون في ضوئه أحكام جزئيات الحوادث في كل زمان ومكان، وهذا سر خلود الشريعة وشمول قواعدها الكلية ومقاصدها العامة لما يحدث في الناس من أفضيات" (٢).

(١) روح البيان، إسماعيل حقي، ج ٨، ص ٥٠١.

(٢) تاريخ التشريع الإسلامي، مناع خليل القطان، ص ٤٣، الناشر: مكتبة وهبة، الطبعة: الخامسة ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.



المبحث الثاني: الأثر الدعوي لحفظ الدين على الفرد والمجتمع.

لوسائل التي استخدمها القرآن الكريم لحفظ الدين أثر كبير على الفرد والمجتمع، فهي تبني شخصيته على الامتثال للأمر به، والانتهاز عما نهى عنه، والإحسان إلى الناس جميعاً، والسعي في تحصيل الخيرات؛ إذ إنها من شأنها أن تعمل على بناء شخصية المسلم؛ ومن ثمَّ بناء المجتمع، وصيانته من الأفكار التي تقوض أمنه واستقراره، وتوصد هذه الوسائل الباب أمام تفشي الجريمة في المجتمع، وسوف أتناول تفصيل ذلك في المطلبين التاليين:

المطلب الأول: الأثر الدعوي لحفظ الدين على الفرد.

المطلب الثاني: الأثر الدعوي لحفظ الدين على المجتمع.

المطلب الأول: الأثر الدعوي لحفظ الدين على الفرد.

إن الوسائل التي أبرزها القرآن الكريم لتمكن المسلم من القيام بحفظ دينه تهدف إلى بناء شخصية المسلم على حفظ الدين وصيانتها من أن يتطرق إليه الخلل فهي تجعل المسلم يخلص العبادة لله وحده ويقبل عليه بقلبه، لا يلتفت إلى سواه، ولا يغيب عن خاطره نظر الله إليه، واطلاعه عليه؛ فيجتهد ألا يراه الله حيث نهاه، وألا يفقده حيث أمره، وبناء الفرد بناءً للمجتمع، قال صلى الله عليه وسلم: (المسلمون كالجسد الواحد إذا مرض منه عضو تداعى له ببقية الجسد بالسهر والحمى) (١)، وقال تعالى: ﴿مَنْ أَجَلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَيْتِ إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [سورة المائدة، من الآية رقم: ٣٢]، وذلك لأن الشخصية المتزنة لها أثر بالغ في حياة الأفراد والجماعات، ولا يتحقق لها تكامل إلا عندما يتوفر لها التوجيه من كل جوانبها، والتربية من كافة أقطارها، والتهديب من كل أطرافها، والمتأمل لحركة التاريخ، يدرك أهمية بناء وتكوين الشخصية القوية، إذ لا تغيير للواقع الفاسد، المنحرف عن منهج الله تعالى، من غير قوة، ولا قوة من غير بناء، ولا بناء من غير إعداد، وتكوين، وتربية، وهذه لبنات بناء شخصية المسلم في القرآن الكريم:

(١) أخرجه مسلم، ولفظه: (عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: المؤمنون كرجل واحد إن اشتكى رأسه تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر)، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، ج ٨، ص ٢٠، حديث رقم: ٢٥٨٦.

اللينة الأولى: امتثال ما أمر الله تعالى به، والانتهاه عما نهى عنه.

إن المسلم مطالب بالالتزام بما أمره ربه به والانتهاه عما نهى وزجر، يتضح ذلك من قول الله تعالى: ﴿لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [سورة البقرة، من الآية رقم: ٢٨٦]، وقوله تعالى: ﴿فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [سورة التغابن، من الآية رقم: ١٦]، وما روي عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ذُرُونِي مَا تَرَكَتُكُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلُ الْكِتَابِ قَبْلَكُمْ، أَوْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ اخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، وَكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ، فَاَنْظُرُوا مَا أَمَرْتُمْ بِهِ فَاتَّبِعُوهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَمَا نَهَيْتُمْ عَنْهُ فَدَعُوهُ، أَوْ ذَرُوهُ)^(١)، ولا يكون ذلك إلا إذا التزم المسلم بالضوابط التي تضبط سلوكه في هذه الحياة مبتغياً رضوان الله تعالى فيما يقوم به لله تعالى، فإن الله تعالى يقول: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ﴿٧﴾ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ﴿٨﴾ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ﴿٩﴾ وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ [سورة الشمس، الآيات رقم: ٧ - ١٠]، قال الإمام النسفي: (فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا)، فأعلمها طاعتها ومعصيتها أي أفهمها أن أحدهما حسن والآخر قبيح، (قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا) طهرها الله وأصلحها وجعلها زاكية، (وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا) أغواها الله، قال عكرمة: أفلحت نفس زكاها الله وخابت نفس أغواها الله، ويجوز أن تكون التدسية والتطهير فعل العبد والتدسية والنقص والإخفاء بالفجور^(٢).

(١) أخرجه أحمد، كتاب مسند المكثرين من الصحابة، باب مسند أبي هريرة رضي الله عنه، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين، ج ٢، ص ٤٥٦، حديث رقم: ٩٨٨٨.

(٢) تفسير النسفي، عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، ج ٣، ص ٦٤٨ _ ٦٤٩.

اللبنة الثانية: الإحسان إلى الناس جميعاً مع المسارعة في القيام بما عليه من حقوق وواجبات.

لأن الله تعالى أمر المسلم بحسن المعاملة مع الناس جميعاً، ويظهر ذلك في عموم قوله تعالى: ﴿ وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾ [سورة الإسراء، الآية رقم: ٥٣]، والقول بما هو أحسن: هو القول الطيب؛ المطلوب بجميع أنواعه في معاملته مع جميع الخلق، ومحاورتهم، ونها المسلم عن ذميمة الخصال وسوء الفعال بعموم قوله تعالى: ﴿ وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [سورة النحل، من الآية رقم: ٩٠]، دعوة عامة للابتعاد عن رذائل الاخلاق، والتمسك بشريفها، لا سيما وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم المسلم بالإحسان إلى الناس جميعاً بقوله: "اتق الله حينئذ ما كُنتَ، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بحُقوب حسن" (١).

اللبنة الثالثة: السعي في تحصيل الخيرات.

وذلك بالتقلب في بحار الطاعات يقول الإمام أبو العزائم رحمه الله تعالى: وهذا الأصل يجب أن تكون التربية العلمية والعملية وسيلة لتحصيله، يسعى المسلم للقيام بتحصيل أنواع من الخيرات يجذبها إليها الطمع في نيل ثواب الخالق سبحانه

(١) أخرجه الترمذي، كتاب أبواب البر والصلة، باب في معاشره الناس، قال الإمام الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، ج ٤، ص ٣٥٥، حديث رقم: ١٩٨٧، (١) الجامع الصحيح سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، وأخرجه أحمد، كتاب مسند الأنصار، باب حديث أبي ذر رضي الله عنه، وقال شعيب الأرنؤوط: حسن لغيره، ج ٥، ص ١٥٣، حديث رقم: ٢١٣٩٢.

وتعالى، والفوز بمعونته سبحانه في الدنيا، ونعيمه ورضوانه ومغفرته في الآخرة، تلك الخيرات ثلاث:

الأولى: تدبير النفس وتطهيرها من لقسها^(١)، وإعدادها لأن تقوم بالأعمال الخاصة بها، من تحصيل المعرفة بالله تعالى، وعلم ما يجب له سبحانه، وتحصيل الفضائل التي يكون بها المسلم مسلماً يسلم الناس من يده ولسانه، وينتفع الناس به في دينهم ودنياهم.

الثانية: العناية بالبدن عناية تحفظ عليه صحته، حتى تكون أعضاؤه سليمة، وأمزجته معتدلة، يمكنه أن يقوم بتنجز ما تدعوه إليه نفسه الفاضلة من الأعمال النافعة، ولا يكون ذلك إلا بالاعتدال في الرياضة، والمأكّل والمشرب، والملبس والسكن والأعمال.

الثالثة: العناية بتحصيل ما به نيل الخيرات للدين والآخرة والدنيا من الأموال بطرقها الشرعية الفاضلة، والسلطان بوجوه التي مدحها الشرع، وحسنها العقل، وكثرة الأصدقاء الذين لا يمكن للمسلم أن يتحصل عليهم إلا بقدر ما ينالونه منه من الخيرات دينا ودنيا، أو دينا فقط، أو دنيا فقط، والأصدقاء في الله هم خير الأصدقاء، الذين ينفع الله بهم المسلم في الدنيا والآخرة^(٢).

(١) لقس: اللّقسُ: الشره النفس، الحريص على كل شيء، ولقسّت نفسه إلى الشيء: نازعته حرصاً. (العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)، ج ٥، ص ٧٨، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال)

(٢) الإسلام نسب يوصل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، الإمام محمد ماضي أبو العزائم، ص ١٦٤ - ١٦٥، طبعة: دار المدينة المنورة، الطبعة الثانية، سنة: ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.

وهكذا تجد القرآن الكريم يبني شخصية المسلم حتى يكون لبنة صالحة في بناء مجتمع مسلم متمسكٍ بقيم وأخلاق وتعاليم دينه، عاملاً على رقيه وتقدمه، وعلى هذا فإن تكوين شخصية المسلم يقوم على: بناء عقيدته البناء السليم، ثم بتقويم جوارحه وتهذيبها بحثها على امتثال ما أمر الله تعالى به، والانتهاز عما نهى عنه، هذا على المستوي الفردي، أما على المستوى المجتمعي فعن طريق الأمر بالإحسان إلى الناس جميعاً مع المسارعة في القيام بما عليه من حقوق وواجبات، وللوقوف على هذه الحقوق والواجبات لابد من تحصيل العلوم، حتى يستطيع السعي في تحصيل الخيرات للفوز في الدنيا والنجاة في الآخرة.



المطلب الثاني: الأثر الدعوي لحفظ الدين على المجتمع.

لوسائل حفظ الدين التي تضمنها القرآن الكريم أثر كبير في صيانة المجتمع من الانهيار، فهي توجه المسلم إلى الذود عن وطنه بكل ما أوتي من قوة ضد أي معتد من الخارج، أو مخرب من الداخل يعمل على تفكيك وحدة المجتمع المسلم؛ سواء أكان ذلك بالتكفير، أم بالرمي بالابتداع، أم بالطعن في الثوابت، وتقصيل ذلك على النحو التالي:

أولاً: الدفاع عن الأوطان ضد المعتدين.

إن بذل المسلم ما في وسعه للتمسك بدينه يقوده إلى الدفاع عن وطنه بكل ما أوتي من قوة؛ فإن حب الوطن من الإيمان، كما أن حب المسلم لدينه يجعله يبذل كل غال ونفيس مجاهداً في سبيل الله؛ يدفع عن وطنه كل غاشم، فيبيع لله الأنفس والأموال التي هي في الأصل منحة من الله تعالى ليظفر بالشهادة في سبيل الله لئلا يصاب الوطن بما يسوء أبناءه، ويذود عن حقائق دينه شبهاً كل ملحد آثم، فيبذل وقته في دحض ترهات المبطلين وترهاتهم؛ حتى لا تجد طريقها نحو عقول العامة.

وقدوة المسلم في حبه لوطنه سيد الخلق أجمعين الذي قال وهو يودع مكة: "عَلِمْتُ أَنَّكَ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ وَأَحَبُّ الْأَرْضِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَوْلَا أَنَّ أَهْلَكَ أَخْرَجُونِي مِنْكَ مَا خَرَجْتُ" (١)، فطمأنه ربه قائلاً: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَى مَعَادٍ﴾ [سورة القصص، من الآية رقم: ٨٥]، قال مقاتل: «إنه

(١) أخرجه أحمد، كتاب مسند الكوفيين، باب حديث عبد الله بن عدى بن الحمراء الزهري رضي الله عنه، وقال شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح على وهم في إسناده، ج ٤، ص ٣٠٥، حديث رقم: ١٨٧٣٩.

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مِنَ الْغَارِ وَسَارَ فِي غَيْرِ الطَّرِيقِ مَخَافَةَ الطَّلَبِ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى الطَّرِيقِ نَزَلَ بِالْجَحْفَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَعَرَفَ الطَّرِيقَ إِلَى مَكَّةَ وَاشْتَقَ إِلَىهَا وَذَكَرَ مَوْلَدَهُ وَمَوْلَدَ أَبِيهِ، فَنَزَلَ جَبْرِيلُ فَقَالَ: أَتَشْتَقُ إِلَى بَلَدِكَ وَمَوْلَدِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَعَمْ» فَقَالَ جَبْرِيلُ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَأْدُكَ إِلَى مَعَادٍ﴾ يعني مكة ظاهراً عليهم^(١)، الذي جعل حب الوطن من الإيمان، ومن مظاهر حنينه إلى المدينة حين صارت وطناً له صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَنَظَرَ إِلَى جُدْرَاتِ الْمَدِينَةِ أَوْضَعَ نَاقَتَهُ وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا مِنْ حُبِّهَا^(٢).

ثانياً: إيراد أبواب الجريمة.

لقد اهتم الإسلام اهتماماً بالغاً بكف الأذى عن الناس وحسن معاملتهم، وجعله من أكد الواجبات على المسلم، حتى إنه حصر الإسلام الكامل فيه، وحث المسلمين عليه، فقد قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالْمُؤْمِنِ، مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، وَأَنْفُسِهِمْ، وَالْمُسْلِمِ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ، وَيَدِهِ، وَالْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ الْخَطَايَا وَالذُّنُوبَ»^(٣)، لأن الدين المعاملة فالمسلم لا يؤذي أحداً ولو كان كافراً، وهذا ما

(١) اللباب في علوم الكتاب، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: ٧٧٥هـ)، ج ١٥، ص ٣٠١، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

(٢) أخرجه أحمد، كتاب مسند المكثرين من الصحابة، باب مسند أنس بن مالك رضي الله عنه، وقال شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح، ج ٣، ص ١٥٩، حديث رقم: ١٢٦٤٤.

(٣) أخرجه أحمد، كتاب باقي مسند الأنصار، باب مسند فضالة بن عبيد الأنصاري رضي الله عنه، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح، ج ٦، ص ٢١، حديث رقم: ٢٤٠٠٤.

أفاده التعبير بلفظ: الناس، فلم يقتصر الأمر على عدم أذية المسلم فقط، بل لا بد من كف الأذى عن كل الناس، وقد أجمعت كل الأديان السماوية على حفظ حقوق الإنسان وصيانتها، حتى لقد ثبت عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا»^(١).

والمسلم الذي يسير على خطى نبي يأمر بالإحسان إلى الناس جميعاً، ويحذر من الاعتداء على الغير، فقد ثبت عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قَالَ: «أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا، أَوْ انْتَقَصَهُ، أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ، أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بغيرِ طيبِ نَفْسٍ، فَأَنَا حَاجِبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢)، ويقتدي بالفاروق رضي الله عنه حيث قَالَ: «أوصي الخليفة من بعدي بأهل الذمة خيراً، أن يوفى لهم بعهدهم، وأن يُقاتل من وراءهم، وأن لا يكلفوا فوق طاقتهم»^(٣)، لا يخالف أمره بل يمثل لما أمر به ويقتدي بالصحاب الكرام رضوان الله عليهم أجمعين.

إن المسلم مسئول عن إصلاح مجتمعه، وقد أرشد القرآن الكريم كل فرد في مجتمع إلى العمل على إصلاح هذا المجتمع وإزالة الفساد منه على قدر طاقته

(١) أخرجه البخاري، كتاب الدييات، باب إنم من قتل ذمياً بغير جرم، ج ٩، ص ١٢، حديث رقم: ٦٩١٤.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارا، ج ٣، ص ١٣٦، حديث رقم: ٣٠٥٤.

(٣) معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، كتاب الجزية، باب الوصاة بأهل الذمة خيراً، ج ١٣، ص ٣٨٣، الأثر رقم: ١٨٥٧٤، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

ووسعه، ووجهه إلى التعاون مع غيره لتحقيق هذا المطلوب وذلك في قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [سورة المائدة، من الآية رقم: ٢].

وإذا كان المسلم مأموراً بالعمل على إصلاح مجتمعه، فمن البديهي أنه مأمور بعدم الإفساد، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [سورة الأعراف، من الآية رقم: ٥٦]، ويؤكد النبي صلى الله عليه وسلم على أن كل فرد مسئول عن إصلاح المجتمع، فيقول: (مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى خُدُودِ اللَّهِ، وَالْوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا، وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا، وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرَكُوهُمْ، وَمَا آرَادُوا هَلْكَوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَوْا جَمِيعًا) (١).

ويؤيد ذلك أمر النبي صلى الله عليه وسلم للمسلم بتغيير المنكر بالوسيلة المتاحة له حيث يقول: "مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ" (٢).

حيث يرشدنا صلى الله عليه وسلم إلى أن يكون المسلم على أتم استعداد لقبول الإصلاح، وإزالة للفساد؛ متهيئاً لقبول ما يسدى إليه من نصيحة، وهذا المعنى يفهم من عبارة: " فإن لم يستطع فبقلمه " لأن التغيير بالقلب يعني كراهية

(١) أخرجه البخاري كتاب الشركة، باب هل يُفْرَعُ فِي الْقِسْمَةِ وَالِاسْتِهَامِ فِيهِ، ج ٣، ص ١٣٩، حديث رقم: ٢٤٩٣.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب، ج ١، ص ٦٩، حديث رقم: ٤٩.

المنكر، حيث يقول الإمام النووي: "فيقلبه" معناه: فليكرهه بقلبه، وليس ذلك بإزالة وتغيير منه للمنكر، ولكنه هو الذي في وسعه^(١)، فالتغيير بالقلب يعني كراهية المنكر، وهو إن لم يكن إزالة وتغييراً كما يقول الإمام النووي؛ إلا أنه مقدمة للتغيير وتهيؤ له، وإعداد النفس لتغييره فعلاً؛ لأنَّ الإنسان عادة لا يزيل شيئاً يحبه، وإنما يزيل ويغيّر شيئاً يكرهه، فكراهية الشيء مقدمة لإزالته، وسابقة لتغييره، فجاز إطلاق اسم التغيير على كراهية القلب للمنكر بهذا الاعتبار وكراهية القلب للمنكر يجعل القلب حياً عامراً بالإيمان.

والدلائل على ذلك كثيرة، منها: قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [سورة الأنفال، الآية رقم: ٢٥]، قال ابن عباس رضي الله عنهما: أمر الله المؤمنين أن لا يقروا المنكر بين أظهرهم؛ فيعمهم العذاب، فمقصود الآية كما قال الإمام القرطبي: واتقوا فتنة تتعدى الظالم؛ فتصيب الصالح والطالح^(٢)، ومنها: قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه: أيها الناس، إنكم تقرأون هذه الآية: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا أِهْتَدَيْتُمْ﴾ [سورة المائدة، من الآية رقم: ١٠٥]، يعني تقرأونها ويفهمها البعض على غير مرادها - وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، ج ٢، ص ٢٥، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، سنة: ١٣٩٢هـ.

(٢) الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، ج ٧، ص ٣٩١، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

يقول: "إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ؛ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ، أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ" (١).

كل هذه الشواهد والدلائل تؤكد على أنه إذا وقع فساد في مجتمع ولم يتم أحد بمحاولة إزالة الفساد ولو بالنصيحة؛ كان ذلك سبباً لعقاب الجماعي، كما توضح مدى تقصير المسلم في النصيحة حال رؤية أخيه المسلم على غير الجادة. **ثالثاً: سد منافذ التكفير.**

حيث إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شدد النكير على من يوجه للمسلم اتهاماً بالكفر قبل قيام الدلائل على كفره، واتضحها بحيث لا تقبل الشك (٢)، فقال: (لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكَفْرِ إِلَّا لَأْرْتَدَّتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبَهُ كَذَلِكَ) (٣)، كما أن المسلم ليس مأموراً بالتقريب عن الذي تضمنه القلوب، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنِّي لَمْ أَوْمَرْ أَنْ أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ

(١) أخرجه الترمذي، كتاب الفتن، باب ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر، وقال الإمام الترمذي: حديث صحيح، ج ٤، ص ٤٦٧، حديث رقم: ٢١٦٨، وأخرجه أحمد، كتاب مسند العشرة المبشرين بالجنة، باب مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ج ١، ص ٧، حديث رقم: ٣٠، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٢) لقد وضع أئمة أهل السنة والجماعة ضوابط الحكم على المسلم بالكفر، والتي إذا تظاهر بفعل أحدها حكم بكفره، وهذه الضوابط هي: أنه لا يُكْفَرُ مسلم إلا إذا أنكر أمراً معلوماً من الدين بالضرورة، أو أنكر أمراً مجمعاً على ثبوته، أو استباح فعلاً محرماً، وقد ذكرها الإمام إبراهيم اللقاني رحمه الله في جوهرة التوحيد بقوله:

ومن لمعلوم ضرورة جحد من ديننا يقتل كفوراً ليس حد
ومثل هذا من نفي لمجمع أو استباح كالزنا فلتسمع.

(جوهرة التوحيد، الإمام اللقاني، ص ٢٨، طبعة دار السلام، الطبعة السادسة، ١٤٣٠ - ٢٠٠٩م).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعن، ج ٨، ص ١٥، حديث رقم: ٦٠٤٥.

النَّاسِ وَلَا أَشَقَّ بُطُونَهُمْ»^(١)، قال الإمام النووي: قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنِّي لَمْ أَوْمَرْ أَنْ أَنْقَبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ وَلَا أَشَقَّ بُطُونَهُمْ) مَعْنَاهُ إِنِّي أُمِرْتُ بِالْحُكْمِ بِالظَّاهِرِ وَاللَّهُ يَتَوَلَّى السَّرَائِرَ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (فَإِذَا قَالُوا ذَلِكَ فَقَدْ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ)^(٢).

(١) أخرجه البخاري، وتاممه: بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْيَمَنِ بِدُهَيْبَةَ فِي أَيْدِيمِ مَقْرُوظٍ، لَمْ تُحْصَلْ مِنْ ثُرَابِهَا، قَالَ: فَفَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ، بَيْنَ غَيْبَةَ بْنِ بَدْرِ، وَأَفْرَعِ بْنِ حَابِسٍ، وَزَيْدِ الْخَيْلِ، وَالرَّابِعِ: إِمَّا عُلْفَمَةُ وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَلَا تَأْمُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مَنْ فِي السَّمَاءِ، يَأْتِينِي خَيْرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً»، قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ، نَاشِزُ الْجَبْهَةِ، كَثُ اللَّحْيَةِ، مَخْلُوقُ الرَّأْسِ، مُشَمَّرُ الْإِزَارِ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ، قَالَ: «وَيْلَكَ، أَوْلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ» قَالَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ، قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أُضْرِبُ عُقُقَهُ؟ قَالَ: «لَا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي» فَقَالَ خَالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي لَمْ أَوْمَرْ أَنْ أَنْقَبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ وَلَا أَشَقَّ بُطُونَهُمْ» قَالَ: ثُمَّ تَطَّرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفِّ، فَقَالَ: «إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضَنْضِي هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَةِ»، وَأَضْنُهُ قَالَ: «لَيْسَ أَدْرِكُهُمْ لِأَقْتُلَهُمْ قَتْلَ ثُمُودٍ»، كِتَابُ الْمَعَارِزِ، بَابُ بَعَثَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِلَى الْيَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، ج ٥، ص ١٦٣ - ١٦٤، حديث رقم: ٤٣٥١، وأخرجه مسلم، كِتَابُ الزَّكَاةِ، بَابُ ذِكْرِ الْخَوَارِجِ وَصِفَاتِهِمْ، ج ٢، ص ٧٤٢، حديث رقم: ١٠٦٤.

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الإمام النووي، ج ٧، ص ١٦٣، والحديث أخرجه البخاري، ولفظه: عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَتَشَهَّدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُعِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»، كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ: {فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ} [التوبة: ٥]، ج ١، ص ١٤، حديث رقم: ٢٥، وأخرجه مسلم، كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ الْأَمْرِ بِقِتَالِ النَّاسِ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، ج ١، ص ٥٣، حديث رقم: ٢٢.

ومعلوم أن الجرأة في الحكم على المسلم بالكفر دون جريرة واضحة بينة^(١)، يكون معنى التآلي على الله تعالى واضحاً، وقد ثبت عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ، وَإِنَّ اللهُ تَعَالَى قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ إِلَّا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ؟ فَأَيُّي قَدْ غَفَرْتَ لِفُلَانٍ، وَأَحْبَبْتَ عَمَلِكَ)^(٢)، قال النووي: مَعْنَى (يَتَأَلَّى) يَخْلِفُ، وَالْأَلْيَةُ الْيَمِينُ، وَفِيهِ دَلَالَةٌ لِمَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي غُفْرَانِ الذُّنُوبِ بِلَا تَوْبَةٍ؛ إِذَا شَاءَ اللهُ غُفْرَانَهَا، وَاحْتَجَّتِ الْمُعْتَزِلَةُ بِهِ فِي إِحْبَاطِ الْأَعْمَالِ بِالْمَعَاصِي الْكُبَّائِرِ، وَمَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّهَا لَا يُحْبَطُ إِلَّا بِالْكَفْرِ، وَيَتَأَوَّلُ حُبُوطَ عَمَلٍ هَذَا عَلَى أَنَّهُ أُسْقِطَتْ حَسَنَاتُهُ فِي مُقَابَلَةِ سَيِّئَاتِهِ، وَسُمِّيَ إِحْبَاطًا مَجَازًا، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ جَرَى مِنْهُ أَمْرٌ آخَرَ أَوْجَبَ الْكُفْرَ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّ هَذَا كَانَ فِي شَرْعٍ مَنْ قَبْلَنَا، وَكَانَ هَذَا حُكْمُهُمْ^(٣).

إن حفظ المسلم لدينه وقيامه بالحقوق الواجبة عليه تجاه إخوانه يشيع في المجتمع الأمن والوئام والطمأنينة والسلام وينشر روح التآخي بين أبناء المجتمع الواحد، ويغلق نوافذ العنف والتفريط والبذاءة والفحش ويجعل المسلم يكف أذاه عن جميع المخلوقات فضلاً عن إحسانه إليهم ورفقه بهم مما يصحح الصورة المغلوطة

(١) قال الشيخ أحمد الصاوي: إن كل من جحد حكماً عُلم من الدين بالضرورة؛ بمعنى أنه اشترك في معرفته الخاص والعام فهو كافر، كجحد وجوب الصلاة أو شيء من أركانها المجمع عليها كالسجود، وحرمة الزنا والخمر ونحوهما. (شرح الصاوي على جوهرة التوحيد، أحمد بن محمد الصاوي المالكي، ص ٤٢٣، الناشر: دار ابن كثير - دمشق، بيروت، الطبعة: الثامنة، سنة: ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن تقنين الإنسان من رحمة الله تعالى، ج ٤، ص ٢٠٢٣، حديث رقم: ٢٦٢١.

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الإمام النووي، ج ١٦، ص ١٧٤.

عن الإسلام وتعاليمه تلك الصورة التي وصلت للغرب يشوبها غبش التطرف والتعصب الممقوت والإرهاب الذي يتبرأ منه الدين الحق.

رابعاً: إجماع الطاعنين في نقلة الدين.

إن من الأفكار الهدامة التي تقوض صلة المسلم بدينه الذي ينبغي أن يتمسك به تلك الشبهات الباطلة التي تثار حول أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ كالتي يثيرها بعض طوائف الشيعة^(١) ونظرائهم في زماننا، وتتضمن التهجم على مقام الصحابة الكرام رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، الذين هم نقلة الدين وحماته، والطعن فيهم ضربة للدين في مقتل؛ بهدف إحداث فجوة بين المسلم وبين السنة النبوية المطهرة عن طريق التشكيك في نقلتها، وبث الشبهات حولهم للتقليل من مكانتهم، مما يوجب على المسلم أن يذب عنهم أي نقيصة تؤدي إلى سقوط عدالتهم.

(١) الشيعة هم الذين شايعوا علياً رضي الله عنه على الخصوص، وقالوا بإمامته وخلافته ناصية إما جلياً وإما خفياً واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج من أولاده وإن خرجت فبظلم يكون من غيره أو بتقية من عنده، وقالوا: ليست الإمامة قضية مصلحة تناط باختيار العامة وينتصب الإمام بنصيبهم بل هي قضية أصولية وهي ركن الدين لا يجوز للرسول عليهم الصلاة والسلام إغفاله وإهماله ولا تفويضه إلى العامة وإرساله، يجمعهم القول بوجوب التعيين والتنصيب وثبوت عصمة الأنبياء والأئمة وجوبا عن الكبار والصغار والقول بالتولي والتبرؤ قولاً وفعلاً وعقداً إلا في حال التقية، ويخالفهم بعض الزيدية في ذلك ولهم في تعدية الإمام كلام وخلاف كثير وعند كل تعدية وتوقف: مقالة ومذهب وخطب، وهم خمس فرق: كيسانية وزيدية وإمامية وغلاة وإسماعيلية، وبعضهم يميل في الأصول إلى الاعتزال وبعضهم إلى السنة وبعضهم إلى التشبيه. (الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، ص ١٢١، مكتبة الإيمان للنشر والتوزيع - المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤٢٧ - ٢٠٠٦).

لقد تحدث القرآن الكريم عن المكانة العلية والمنزلة الرفيعة في قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ يُوقَفُونَ يَوْمَئِذٍ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [سورة التوبة، الآية: ١٠٠]، كما بينها رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله: (خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ) (١).

وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من إيذاء الصحابة الكرام رضي الله عنهم بأي نوع من الإيذاء في أحاديث كثيرة منها: ما روي عن عبد الله بن مغلل قال: قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (اللَّهُ فِي أَصْحَابِي اللَّهُ فِي أَصْحَابِي، لَا تَتَّخِذُوهُمْ عَرَضًا بَعْدِي فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِابْغَضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ، وَمَنْ آذَى اللَّهَ فَيُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ) (٢)، وذلك لأنهم بذلوا المهج والأوطان والأموال في سبيل نصرته هذا الدين ابتغاء وجه الله تعالى، وطمعاً في نيل رضوانه.

لذا فإن من الواجب على المسلم أن يعرف للصحابة الكرام حقهم، وألا يكتفي بالإعراض عما المتطاولون عليهم من قدح في مكانتهم، وتناول بالألسنة

(١) أخرجه البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - وهم من صحب النبي - صلى الله عليه وسلم - أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه، ج ٥، ص ٢، حديث رقم: ٣٦٥٠، وأخرجه مسلم بلفظ: (خير أمتي القرن الذين يلوني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجئ قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته)، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ج ٤، ص ١٩٦٢، حديث رقم: ٢٥٣٣.

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب المناقب، ج ٥، ص ٦٩٦، حديث رقم: ٣٨٦٢، وأخرجه أحمد، كتاب مسند الكوفيين، باب: حديث عبد الله من مغلل المزني رضي الله عنه، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف، ج ٥، ص ٥٤، حديث رقم: ٢٠٥٦٨.

والأقلام على مقامهم، ولا يتوقف لحظة عن رد ما يقدر في مقام واسطة نقل الدين عن النبي صلى الله عليه وسلم إلى من بعدهم، وأن يسلم بعدالتهم جميعاً، لأنهم عدول بتعديل الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم لهم، ثبتت عدالتهم رضوان الله عنهم أجمعين بتعديل الله لهم في قوله تعالى: ﴿وَالسَّيِّئُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [سورة التوبة، الآية: ١٠٠]، والخطاب فيها للموجودين حينئذ (١)، وكذلك ثبتت عدالتهم رضي الله تعالى عنهم وأرضاهم بقوله صلى الله عليه وسلم: (خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ) (٢).

ويؤيد ذلك قول الإمام النووي رحمه الله: الصحابة كلهم عدول، من لابس الفتن وغيرهم، بإجماع من يعتد به (٣)، والسبب في عدم الفحص عن عدالتهم، أنهم حملة الشريعة، فلو ثبت توقف في روايتهم، لانهضت الشريعة على عصره صلى الله عليه وسلم، ولما استرسلت على سائر الأعصار (٤).

(١) تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي، الإمام السيوطي، ج ٢، ص ٦٧٤، طبعة: دار طيبة.
 (٢) أخرجه البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أصحاب النبي - صلى الله عليه و سلم - وهم من صحب النبي - صلى الله عليه وسلم - أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه، ج ٥، ص ٢، حديث رقم: ٣٦٥٠، وأخرجه مسلم بلفظ: (خير أمتي القرن الذين يلوني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجي قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته)، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ج ٤، ص ١٩٦٢، حديث رقم: ٢٥٣٣.
 (٣) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، الإمام السيوطي، ج ٢، ص ٦٧٤.
 (٤) المرجع السابق، نفس الصفحة.

فالمسلم الحق الذي إلى صيانة دينه من تطرق الخلل إليه يلجم الطاعنين في أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بما يدمغ ترهاتهم، يدافع عن نقلة الدين وحماته بكل ما أوتي من جهد وقوة، لأن حسن الظن بهم وتوقيرهم من توقيره صلى الله عليه وسلم، وفي ذلك يقول القاضي عياض رحمه الله: وَمِنْ تَوْقِيرِهِ وَبِرِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوْقِيرِ أَصْحَابِهِ وَبِرُّهُمْ وَمَعْرِفَةِ حَقِّهِمْ وَالِاقْتِدَاءِ بِهِمْ وَحُسْنِ التَّنَاءِ عَلَيْهِمْ وَالِاسْتِعْفَارِ لَهُمْ وَالِإِمْسَاكِ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ وَمُعَادَاةِ مَنْ عَادَاهُمْ وَالِإِضْرَابِ عَنِ أَخْبَارِ الْمُؤَرِّخِينَ وَجَهْلَةِ الرُّوَاةِ وَضَلَالِ الشَّيْعَةِ وَالْمُبْتَدِعِينَ الْقَادِحَةَ فِي أَحَدٍ مِنْهُمْ وَأَنْ يُلْتَمَسَ لَهُمْ فِيمَا نُقِلَ عَنْهُمْ مِنْ مِثْلِ ذَلِكَ فِيمَا كَانَ بَيْنَهُمْ مِنَ الْفِتَنِ أَحْسَنَ التَّأْوِيلَاتِ وَيُحَرَّجَ لَهُمْ أَصُوبَ الْمَخَارِجِ إِذْ هُمْ أَهْلُ ذَلِكَ وَلَا يُذْكَرُ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِسُوءٍ وَلَا يُعْمَصَ عَلَيْهِ أَمْرٌ، بل تذكر حسناتهم وفضائلهم وحميد سيرهم ويسكت عما وراء ذلك^(١)، فيسكت المسلم عما شجر بينهم، ويعمل على نشر محاسنهم وفضائلهم لتأتلف القلوب بذلك، وعدم الخوض فيهم أو تجريحهم، امتثالاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدًّا أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَةً)^(٢)، فإنه يدل على حرمة سب الصحابة كلهم، إذ هم خير الأمة بعد نبيها صلى الله عليه وسلم وما بذلوه في الدفاع عن الدين لا يخفى على أحد، وإن المطالع لتاريخ أصحاب رسول الله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، لو تصور ما تحملوه رضي الله عنهم من فادح الشدائد، وما بذلوه لله سبحانه

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض، ج ٢، ص ٥٢ - ٥٣، طبعة: دار الفكر، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (لو كنت متخذاً خليلاً)، ج ٥، ص ٨، حديث رقم: ٣٦٧٣، وأخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم، ج ٤، ص ١٩٦٧، حديث رقم: ٢٥٤٠.

وتعالى حتى أخبر أنه سبحانه يحبهم ويحبونه وذلك في قوله تعالى: ﴿يَتَّيِبُهُمُ اللَّهُ وَيَجْعَلُ لَهُمْ مَخْرَجًا وَيَرْزُقُهُمْ مِنْهُ بِرِزْقٍ غَيْرٍ غَلِيظٍ وَأَلَمَ لَهُمْ سُبُوحِ اللَّهِ وَتَتَجَمَّعُونَ فِي حَتِّهِمْ وَمِنْ حَتِّ اللَّهِ وَاللَّهُ غَافِلٌ عَنْهُمْ وَعَلَى الْكُفْرِينَ يَجْعَلُ اللَّهُ سَبِيلَ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [سورة المائدة، من الآية رقم: ٥٤]، وأخبر سبحانه أنه ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [سورة التوبة، الآية: ١٠٠]، ووزن نفسه بهذا الميزان؛ لعرف لهم حقهم.

وذلك أبلغ رد على المتطاولين على مقامهم رضي الله عنهم، مما يلجمهم عن الحط من مكانة واسطة النقل بين النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين.

خامساً: تبديد أوهام الزاعمين الاكتفاء بالقرآن الكريم عن السنة.

لما لم يستطع أعداء الإسلام أن يواجهوا الإسلام ويكيدوا له بمواجهة القرآن الكريم طفرة واحدة راحوا يشككون في السنة أولاً؛ ليقولوا: القرآن معصوم وغيره ليس معصوماً فنكتفي به عن السنة، وهم من أشار إليهم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: " أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ يَنْتَهِي شَبْعَانًا عَلَى أَرِيكْتِهِ يَقُولُ عَلَيكُمْ بِالْقُرْآنِ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحْلُوهُ وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ " (١)، وهذه خطوة أولى في محاربة الإسلام، يليها الخطوة التالية؛ التشكيك في القرآن نفسه، وحينما يزعم البعض الاكتفاء بالقرآن الكريم عن السنة النبوية المطهرة نجد أن القرآن الكريم الذي يزعمون التمسك به يدحض فريتهم ويبدد أوهامهم فيذكر أن

(١) أخرجه أحمد، كتاب مسند الشاميين، باب حديث المقدم بن معد يكرب الكندي أبي كريمة عن النبي صلى الله عليه وسلم، ج ٤، ص ١٣٠، حديث رقم: ١٧٢١٣، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الرحمن بن أبي عروف الجرشي فمن رجال أبي داود والنسائي وهو ثقة.

المؤمن الحق المتمسك بدينه لا يقدم على فعل إلا إذا تحقق أنه لا يخالف ما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ﴾ [سورة النور، من الآية رقم: ٦٢]، ويقرأ قول الله تعالى: ﴿مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَالرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [سورة الحشر، الآية رقم: ٧]، وقوله سبحانه: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [سورة النساء، الآية رقم: ٦٥]، فيقول سمعاً وطاعة لما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ الذي لا ينطق عن الهوى.

ومما يدحض مزاعمهم قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا الْفَيْنِ أَحَدَكُمْ؛ مُتَكِنًا عَلَىٰ أُرِيكَتِهِ، يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ، فَيَقُولُ: لَا أَذْرِي مَا وَجَدْنَاهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ"^(١)، وقول رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (يُوشِكُ أَحَدُكُمْ أَنْ يُكْذِبَنِي وَهُوَ مُتَكِيٌّ عَلَىٰ أُرِيكَتِهِ يُحَدِّثُ بِحَدِيثِي فَيَقُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابٌ

(١) أخرجه الترمذي، كتاب العلم، باب ما نهي عنه أن يقال عند حديث النبي صلى الله عليه وسلم، ج ٥، ص ٣٧، حديث رقم: ٢٦٦٣، وأخرجه الحاكم، كتاب العلم، وقال الذهبي على شرطهما وتركاها، ج ١، ص ١٩٠، حديث رقم: ٣٦٨.

اللَّهُ فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلَالٍ اسْتَحْلَلْنَاهُ وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَمْنَاهُ إِلَّا وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ^(١).

والمراد: الأمر بالتمسك بسنته صلى الله عليه وسلم؛ إذ إن في الإعراض الأخذ بها مخالفة صريحة للأمر الوارد في القرآن الكريم بالعمل بها وقبول ما جاءت به من تشريعات، فالحديث حجة شرعية كالقرآن.

ويشهد لذلك ما جاء في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي؛ إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ^(٢)، وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ، يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ^(٣)، فإنه يقوم دليلاً على أن ترك الأخذ بالسنة من أعظم الأسباب التي تؤدي إلى الانحراف عن الجادة، واتباع الهوى.

(١) أخرجه أحمد، كتاب مسند الشاميين، باب: حديث المقدم بن معد يكرب الكندي أبي كريمة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقال شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح، ج ٤، ص ١٣٢، حديث رقم: ١٧٢٣٣.

(٢) الحواري: أي الخالص المنقى من كل عيب. (لسان العرب، ابن منظور، ج ٤، ص ٢١٧)، وقيل: الحواريُّ الناصر. (مختار الصحاح، الرازي، ج ١، ص ١٦٧).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بَيَانُ كَوْنِ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْإِيمَانِ وَأَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ وَأَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبَانِ، ج ١، ص ٦٩، حديث رقم: ٥٠.

وَالْخَرْدَلُ: نبات معروف الواحدة خَرْدَلَةٌ (مختار الصحاح، الرازي، ج ١، ص ١٩٦)، الخردل: نبات عشبي حريف - بكسر الحاء وتشديد الراء المكسورة - من الفصيلة الصليبية ينبت في الحقول وعلى حواشي الطرق تستعمل بذوره في الطب وله بذور يتبل بها الطعام. (المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية بجمهورية مصر العربية، حرف الخاء، مادة خردل، ص ١٩٠، طبعة: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، سنة ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م).

كما يشهد لمكانة السنة قول الإمام مالك ^(١) رضي الله عنه فيما ذكره عبد الله بن وهب المصري حيث قال: "كُنَّا عِنْدَ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ نَتَذَكَّرُ السَّنَةَ، فَقَالَ مَالِكُ: السَّنَةُ سَفِينَةُ نُوحٍ مِنْ رَكْبِهَا نَجَا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ" ^(٢).

ومن أوضح الدلائل على وجوب الأخذ بالسنة تفصيلها لما جاء مجملًا في القرآن الكريم ووضحته السنة كتفصيل أوقات الصلاة وكيفيةها وأنصبه الزكاة ومقاديرها ومناسك الحج، كل ذلك بينه النبي صلى الله عليه وسلم وأخذه عنه أصحابه، وتلقاه عنهم التابعون، وبلغوه من بعدهم حتى وصل إلينا، فقد ذكر عمران بن حصين رضي الله عنه الشفاعة فقال رجل من القوم: يَا أَبَا نَجِيدٍ إِنَّكُمْ تَحَدِّثُونَا بِأَحَادِيثٍ لَمْ نَجِدْ لَهَا أَصْلًا فِي الْقُرْآنِ، فَعَضِبَ عِمْرَانُ وَقَالَ لِلرَّجُلِ: قَرَأْتَ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَهَلْ وَجَدْتَ فِيهِ صَلَاةَ الْعِشَاءِ أَرْبَعًا وَوَجَدْتَ الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا وَالغَدَاةَ رَكْعَتَيْنِ وَالظُّهْرَ أَرْبَعًا وَالْعَصْرَ أَرْبَعًا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَعَنَ مِنْ أَخَذْتُمْ ذَلِكَ، أَلَسْتُمْ عَنَّا أَخَذْتُمُوهُ وَأَخَذْنَاهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ أَوْجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ

(١) مالك بن أنس (٩٣ - ١٧٩ هـ) (٧١٢ - ٧٩٥ م) هو مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث الأصبحي، المدني (أبو عبد الله) أحد أئمة المذاهب المتبعة في العالم الإسلامي، واليه تنسب المالكية، ولد بالمدينة وكان بعيدا عن الأمراء والملوك، فوجه إليه هارون الرشيد لياتيه فيحدثه، فقال العلم يؤتى، فقصده الرشيد منزله، واستند إلى الجدار، فقال مالك: يا أمير المؤمنين من إجلال رسول الله إجلال العلم، فجلس بين يديه، فحدثه، وتوفي بالمدينة في ١٤ ربيع الأول، وفي رواية في صفر، ودفن بالبقيع، من تصانيفه: الموطأ، رسالته إلى الرشيد. (معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (المتوفى: ١٤٠٨ هـ)، ج ٨، ص ١٦٨، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت).

(٢) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ)، ص ٧٦، الناشر: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٩ هـ/١٩٨٩ م.

شاة شاة وَفِي كُلِّ كَذَا بَعِيرٍ كَذَا وَفِي كُلِّ كَذَا دَرَهْمٍ كَذَا. قَالَ: لَا. قَالَ فَعَنَ مِنْ أَخَذْتُمْ ذَلِكَ؟ أَلَسْتُمْ عَنَّا أَخَذْتُمُوهُ وَأَخَذْنَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ وَقَالَ: أوجدتم في القرآن: ﴿وَلَيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَرَبِيِّ﴾ [سورة الحج، من الآية رقم: ٢٩]، أوجدتم فيه فطوفوا سبعا، واركعوا ركعتين خلف المقام، أو وجدتم في القرآن: لَا جَلْبَ، وَلَا جَنْبَ، وَلَا شِغَارَ فِي الْإِسْلَامِ؟ أَمَا سَمِعْتُمْ اللَّهَ قَالَ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [سورة الحشر، من الآية رقم: ٧]، قَالَ عمران: فقد أَخَذْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْيَاءَ لَيْسَ لَكُمْ بِهَا عِلْمٌ (١).

فالمسلم يتمسك بسنة خير الورى قلى الله عليه وسلم ويدافع عنها ليحقق صحة محبته للنبي صلى الله عليه وسلم باقتفاء أثره والسير على نهجه، والاقتداء به صلى الله عليه وسلم، وكيف لا؟ وقد قامت كل هذه الشواهد والدلائل مؤكدة على أن السنة هي المصدر الثاني للتشريع بعد القرآن الكريم، والعمل بها اقتداءً بمن جاء بالدين من رب العالمين، ومبرهنةً على مكانة السنة النبوية ومنزلتها من القرآن الكريم، وأنها مقيدة لمطلقه وموضحة لمبهمه، ومخصصة لعاممه، ومبينة أن ما تجرأ به المدعون من دعوي الاكتفاء بالقرآن الكريم دون السنة النبوية دعوى جوفاء لا برهان عليها ولا دليل.

سادساً: عدم التسرع في الرمي بالابتداع.

لقد ظهر في زماننا قوم يرون أن كل أمر لم يكن له دليل يجيزه من نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية صراحة فهو بدعة (٢) ضلالة وهم مخطئون

(١) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، جلال الدين السيوطي، ص ١٠.

(٢) البدعة: فعل الشيء لا عن مثال مُتَقَدِّمٍ وَتَكُونُ فِي الْخَيْرِ وَغَيْرِهِ (تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، محمد بن قنوح بن عبد الله بن قنوح بن حميد الأزدي

في ذلك فإن جمعاً غفيراً من العلماء يقسمون البدعة إلى حسنة وسيئة، ومستندهم في ذلك ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم: (مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمَلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمَلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ) ^(١)، ويتضح ذلك من خلال شرحهم لهذا الحديث؛ ومنهم على سبيل المثال الإمام أبو الفرج ابن الجوزي حيث يقول: وقوله: " من سنَّ في الإسلام سنة حسنة " أي فعل فعلاً جميلاً فاقتدي به وكذلك إذا فعل فعلاً قبيحاً

الميورقي الحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨ هـ—)، ص ٤٧، المحقق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، الناشر: مكتبة السنة - القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ - ١٩٩٥).

وقال الإمام النووي رحمه الله تعالى: البدعة بكسر الباء في الشرع: هي إحداه ما لم يكن في عهد رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (تهذيب الأسماء واللغات، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦ هـ—)، ج ٣، ص ٢٢، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية).

(١) أخرجه مسلم، وتامه: (عن المُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَدْرِ النَّهَارِ، قَالَ: فَجَاءَهُ قَوْمٌ حَفَاءَ عُرَاةٍ، مُجْتَابِي التَّمَارِ، أَوْ الْعَبَاءِ مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ، عَامَتْهُمْ مِنْ مُضَرٍّ، بَلَّ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرٍّ، فَتَمَعَّرَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا رَأَى يَوْمَ مِنَ الْفَاقَةِ، فَدَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ فَأَمَرَ بِأَلَا، فَأَذَّنَ، وَأَقَامَ، فَصَلَّى، ثُمَّ خَطَبَ، فَقَالَ: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ { إِلَى آخِرِ الْآيَةِ } إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا {، وَالْآيَةُ الَّتِي فِي الْحَشْرِ } اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مِمَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ { تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ، مِنْ دِرْهَمِهِ، مِنْ تَوْبِهِ، مِنْ صَاعِ بُرِّهِ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ، حَتَّى قَالَ: وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ". قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بَصُرَةً كَادَتْ كَفَّهُ تَعْجُرُ عَنْهَا بَلَّ قَدُ عَجْرَتِ، قَالَ: ثُمَّ تَتَابَعِ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمِينَ مِنْ طَعَامٍ، وَثِيَابٍ حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مُدْهِبَةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمَلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمَلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ)، كِتَابُ الرِّكَائِةِ، بَابُ الْحَتِّ عَلَى الصَّدَقَةِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، ج ٣، ص ٨٦، حديث رقم: ١٠١٧.

فاقتدي به فليجتهد الإنسان في فعل خير يلحقه ثوابه بعد موته، وليحذر من فعل شرَّ يُدركه إثمُه بعد تلفه (١).

ومنهم أيضاً الإمام النووي إذ يقول: فِيهِ الْحَثُّ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ بِالْخَيْرَاتِ وَسَنِّ السُّنَنِ الْحَسَنَاتِ وَالْتَحْذِيرُ مِنْ اخْتِرَاعِ الْأَبَاطِيلِ وَالْمُسْتَقْبَحَاتِ وَسَبَبِ هَذَا الْكَلَامِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ فِي أَوَّلِهِ فَجَاءَ رَجُلٌ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفُّهُ تَعْجُرُ عَنْهَا فَتَتَابِعُ النَّاسَ وَكَانَ الْفَضْلُ الْعَظِيمُ لِلْبَادِي بِهَذَا الْخَيْرِ وَالْفَاتِحُ لِبَابِ هَذَا الْإِحْسَانِ وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ تَخْصِيصُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلِّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٍ وَكُلِّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ وَأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْمُحَدَّثَاتُ الْبَاطِلَةُ وَالْبِدْعُ الْمَذْمُومَةُ (٢).

وفي موضع آخر يقول رحمه الله تعالى: وهي منقسمة إلى: حسنة وقبيحة... وروى البيهقي بإسناده في "مناقب الشافعي" عن الشافعي رضي الله عنه قال: المحدثات من الأمور ضربان: أحدهما: ما أحدث مما يخالف كتاباً أو سنة أو أثراً أو إجماعاً، فهذه البدعة الضلالة، والثانية: ما أحدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من العلماء، وهذه محدثة غير مذمومة، وقد قال عمر رضي الله عنه في قيام شهر رمضان: نعمت البدعة هذه، يعني أنها محدثة لم تكن، وإذا كانت ليس فيها رد لما مضى (٣)، يعني أنها لم تكن تصلى في جماعة طوال الشهر.

ومنهم كذلك الإمام ابن الأثير حيث يصرح بأن البدعة بدعتان حسنة وسيئة فيقول: الْبِدْعَةُ بِدَعَتَانِ: بِدْعَةٌ هُدَى، وَبِدْعَةٌ ضَلَالٌ، فَمَا كَانَ فِي خِلَافِ مَا

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، ج ١، ص ٤٣٤، المحقق: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن - الرياض.

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ج ٧، ص ١٠٤.

(٣) تهذيب الأسماء واللغات، الإمام النووي، ج ٣، ص ٢٢ - ٢٣.

أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ فِي حَيْزِ الذَّمِّ وَالْإِنكَارِ، وَمَا كَانَ وَاقِعًا تَحْتَ عُمُومِ مَا نَدَبَ اللَّهُ إِلَيْهِ وَحَضَّ عَلَيْهِ اللَّهُ أَوْ رَسُولُهُ فَهُوَ فِي حَيْزِ الْمَدْحِ، وَمَا لَمْ يَكُنْ لَهُ مِثَالٌ مَوْجُودٌ كَتَوَعُّدِ الْجُودِ وَالسَّخَاءِ وَفِعْلِ الْمَعْرُوفِ فَهُوَ مِنَ الْأَفْعَالِ الْمَحْمُودَةِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي خِلَافِ مَا وَرَدَ الشَّرْعُ بِهِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ جَعَلَ لَهُ فِي ذَلِكَ ثَوَابًا فَقَالَ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً كَانَ لَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا» وَقَالَ فِي ضِدِّهِ «وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا» وَذَلِكَ إِذَا كَانَ فِي خِلَافِ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١).

ولعل المنكرين وجود بدعة حسنة يريدون صيانة الشرع من دخول ما ليس منه؛ لكنهم أخطئوا في تعميم الحكم على كل محدث، فإن من أحدث أمراً منكراً يحمل إصره وإصر من اقتدى به، قال ابن حجر: وَوَجْهُ التَّحْذِيرِ - في قوله صلى الله عليه وسلم: (وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ) (٢) - أَنَّ الَّذِي يُحَدِّثُ الْبِدْعَةَ قَدْ يَتَهَاوَنُ بِهَا لِخِفَّةِ أَمْرِهَا فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ وَلَا يَشْعُرُ بِمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَفْسَدَةِ وَهُوَ أَنْ يَلْحَقَهُ إِثْمٌ مِنْ عَمَلٍ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ هُوَ عَمِلَ بِهَا بَلْ لَكُونَهُ كَانَ الْأَصْلُ فِي أَحْدَاثِهَا (٣).

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، ج ١، ص ١٠٦.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرّة، ج ٣، ص ٨٦، حديث رقم: ١٠١٧.

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ج ١٣، ص ٣٠٢، الناشر: دار المعرفة - بيروت، سنة: ١٣٧٩.

ويؤيد ذلك قول الله تعالى: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ

أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا يَزُرُونَ﴾ [سورة النحل، الآية رقم: ٢٥]، قال البيهقي: لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ، ذُنُوبَ أَنْفُسِهِمْ، كَامِلَةً، وَإِنَّمَا ذَكَرَ الْكَمَالَ لِأَنَّ الْبَلَايَا الَّتِي تَلْحَقُهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَمَا يَفْعَلُونَ فِيهَا مِنَ الْحَسَنَاتِ لَا تَكْفُرُ عَنْهُمْ شَيْئًا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ، بِغَيْرِ حُجَّةٍ؛ فَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ، أَلَا سَاءَ مَا يَزُرُونَ، مَا يَحْمِلُونَ^(١)، أما من أحدث أمرا حسنا فله أجره وأجر من عمل به^(٢) لقوله صلى الله عليه وسلم: (مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا

(١) معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البيهقي، أبو محمد الحسين بن مسعود البيهقي، ج ٣، ص ٧٦.

(٢) ومن العلماء من أجرى على الأمر المبتدع الأحكام التكليفية الخمسة فأبهم اندرج تحت قواعده أخذ حكمه، وهذا ما نص عليه الإمام العز بن عبد السلام رحمه الله ورضي عنه إذ يقول: الْبِدْعَةُ فِعْلٌ مَا لَمْ يُعْهَدْ فِي عَصْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهِيَ مُنْقَسِمَةٌ إِلَى: بَدْعَةٍ وَاجِبَةٍ، وَبَدْعَةٍ مُحَرَّمَةٍ، وَبَدْعَةٍ مَنُذُوبَةٍ، وَبَدْعَةٍ مَكْرُوهَةٍ، وَبَدْعَةٍ مَبَاحَةٍ، وَالطَّرِيقُ فِي مَعْرِفَةِ ذَلِكَ أَنْ تُعْرَضَ الْبِدْعَةُ عَلَى قَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ: فَإِنْ دَخَلَتْ فِي قَوَاعِدِ الْإِيجَابِ فَهِيَ وَاجِبَةٌ، وَإِنْ دَخَلَتْ فِي قَوَاعِدِ التَّحْرِيمِ فَهِيَ مُحَرَّمَةٌ، وَإِنْ دَخَلَتْ فِي قَوَاعِدِ الْمَنُذُوبِ فَهِيَ مَنُذُوبَةٌ، وَإِنْ دَخَلَتْ فِي قَوَاعِدِ الْمَكْرُوهِ فَهِيَ مَكْرُوهَةٌ، وَإِنْ دَخَلَتْ فِي قَوَاعِدِ الْمُبَاحِ فَهِيَ مَبَاحَةٌ وَلِلْبِدْعِ الْوَاجِبَةِ أَمْتَلَةٌ، أَحَدُهَا: الْإِشْتِعَالُ بِعِلْمِ النَّحْوِ الَّذِي يُفْهَمُ بِهِ كَلَامُ اللَّهِ وَكَلَامُ رَسُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَذَلِكَ وَاجِبٌ لِأَنَّ حِفْظَ الشَّرِيعَةِ وَاجِبٌ وَلَا يَبْتَأَى حِفْظُهَا إِلَّا بِمَعْرِفَةِ ذَلِكَ، وَمَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ، الْمَثَلُ الثَّانِي: حِفْظُ غَرِيبِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنَ اللَّغَةِ، الْمَثَلُ الثَّلَاثُ: تَدْوِينُ أُصُولِ الْفِقْهِ، = الْمَثَلُ الرَّابِعُ: الْكَلَامُ فِي الْجُرْحِ وَالتَّعْدِيلِ لِتَمْيِيزِ الصَّحِيحِ مِنَ السَّقِيمِ، وَقَدْ دَلَّتْ قَوَاعِدُ الشَّرِيعَةِ عَلَى أَنَّ حِفْظَ الشَّرِيعَةِ فَرَضٌ كِفَايَةٌ يَمَّا زَادَ عَلَى الْقَدْرِ الْمُنْعَيْنِ، وَلَا يَبْتَأَى حِفْظَ الشَّرِيعَةِ إِلَّا بِمَا ذَكَرْنَا، وَلِلْبِدْعِ الْمُحَرَّمَةِ أَمْتَلَةٌ. مِنْهَا: مَذْهَبُ الْقَدْرِيَّةِ، وَمِنْهَا مَذْهَبُ الْجَبْرِيَّةِ، وَمِنْهَا مَذْهَبُ الْمُرْجِيَّةِ، وَمِنْهَا مَذْهَبُ الْمَجْسِمَةِ، وَالرُّدُّ عَلَى هَوْلَاءِ مِنَ الْبِدْعِ الْوَاجِبَةِ، وَلِلْبِدْعِ الْمَنُذُوبَةِ أَمْتَلَةٌ. مِنْهَا: إِحْدَاثُ الرُّبُطِ وَالمَدَارِسِ وَبِنَاءِ الْقَطَايِرِ، وَمِنْهَا كُلُّ إِحْسَانٍ لَمْ يُعْهَدْ فِي الْعَصْرِ الْأَوَّلِ، وَمِنْهَا: صَلَاةُ التَّرَاوِيحِ، وَمِنْهَا الْكَلَامُ فِي دَقَائِقِ النَّصُوفِ، وَمِنْهَا الْكَلَامُ فِي الْجَدَلِ فِي جَمْعِ الْمَحَافِلِ لِإِسْتِدْلَالِ عَلَى الْمَسَائِلِ إِذَا قُصِدَ بِذَلِكَ وَجْهُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَلِلْبِدْعِ الْمَكْرُوهَةِ أَمْتَلَةٌ. مِنْهَا: زَحْرَفَةُ الْمَسَاجِدِ، وَمِنْهَا تَرْوِيقُ الْمَصَاحِفِ، وَأَمَّا تَلْحِينُ الْقُرْآنِ بِحَيْثُ تَتَغَيَّرُ أَلْفَاظُهُ عَنِ

وَأَجْرٌ مَّنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي
الإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ
مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ) (١).

فالمسلم لا بد أن يكون سيره في الدنيا وفق المنهج النبوي مجتنباً البدع
المضلة، ممتثلاً قول الإمام اللقاني رحمه الله:

وكن كما كان خيار الخلق حليف حلم تابعاً للحق
فكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداء من خلف
وكل هدي للنبي قد رجح فما أبيح افعل ودع ما لم يبح
فتابع الصالح ممن سلفا وجانب البدعة ممن خلفا (٢).

قال الشيخ أحمد الصاوي: أي كل شر في البدع التي أحدثها المتأخرون
- ومراده البدع المذمومة المضلة، لأنه يقول بعد كلام: أي احذر من البدع
المذمومة التي أحدثها المتأخرون كالطبل والزمر (٣).

الْوَضْعُ الْعَرَبِيُّ، فَأَلْصَحُّ أَنَّهُ مِنَ الْبِدَعِ الْمُحَرَّمَةِ، وَلِلْبِدَعِ الْمُبَاحَةِ امْتِلَاءٌ مِنْهَا: الْمَصَافِحَةُ
عَقِيبَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ، وَمِنْهَا التَّوَسُّعُ فِي اللَّذِيذِ مِنَ الْمَأْكَلِ وَالْمَشَارِبِ وَالْمَلَابِسِ
وَالْمَسَاكِنِ، وَالنِّسِ الطِّيَالِسَةِ، وَتَوْسِيعِ الْأَكْمَامِ. وَقَدْ يُخْتَلَفُ فِي بَعْضِ ذَلِكَ، فَيَجْعَلُهُ بَعْضُ
الْعُلَمَاءِ مِنَ الْبِدَعِ الْمَكْرُوهَةِ، وَيَجْعَلُهُ آخَرُونَ مِنَ السُّنَنِ الْمُفْعُولَةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ -
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَمَا بَعْدَهُ، وَذَلِكَ كَالِاسْتِعَاذَةِ فِي الصَّلَاةِ وَالْبِسْمَلَةِ. (قواعد الأحكام في
مصالح الأنام، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن
السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (المتوفى: ٦٦٠هـ)، ج ٢، ص ٢٠٤ - ٢٠٥،
راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة،
طبعة: جديدة مضبوطة منقحة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩١ م).

(١) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرّة، ج ٣، ص ٨٦، حديث
رقم: ١٠١٧.

(٢) جوهرة التوحيد، الإمام اللقاني، ص ٣٠ - ٣١.

(٣) شرح الصاوي على جوهرة التوحيد، أحمد بن محمد الصاوي المالكي، ص ٤٣٧ - ٤٣٨.

وبوقوف المسلم على وسائل حفظ الدين التي تضمنها القرآن يتفاعل مع قضايا مجتمعه بقدوم راسخة وبصيرة نافذة ونظر ثاقب فينبذ التكفير ويسد منافذ تكفير المسلم، ويعلي قيمة الاتباع مع عدم إقصاء المحدثات برمتها، وإنما يعرضها على قواعد الشرع وأحكامه؛ فإن اندرجت تحت أصل فيها ونعمت، وإلا نظر إلى جانبي المصلحة والمفسدة؛ فأيهما ترجح غالب حكمه، وإن استوى طرفا المفسدة والمصلحة كانت على الإباحة.

وبالجملة فإن المسلم حين يتبع المنهج القرآني وما تضمنه من وسائل لحفظ الدين وصيانيته فإنه يتخلق بأخلاق الإسلام ويعلي قيمه السمحة؛ ليكون سلوكه دعوة عملية لغير المسلم إلى الدخول في الإسلام، ويكون قائما بمسئوليته التي نيّطت به نحو مجتمعه يدافع عن وطنه ويوصد أبواب الجريمة كي لا تستشري في المجتمع، كما يقوم بتنفيذ شبهات المنكرين للسنة وتبديد أوهام الذين يريدون حصر الدين في العهد النبوي بطعنهم الصحابة الكرام الذين نقلوا لنا الدين، ويتعرض لما يثار حول الدين وأحكامه من مزاعم وافتراءات بما يدحضها، حيث إن تبديد الشبهات التي تثار حول أحكام الدين وشريعته من أهم العوامل التي تؤدي إلى الحفاظ على هوية المجتمع الإسلامية.



الخاتمة:

أولاً: أهم النتائج:

بعد أن من الله تعالى عليّ بإتمام بحثي عن وسائل حفظ الدين في ضوء القرآن الكريم؛ وأثرها على الفرد والمجتمع، توصلت إلى النتائج التالية:

١- إن القرآن الكريم كلام ربنا ينير طريقنا، ويبصرنا بالوسائل التي تعيننا على صيانة الدين من الخلل بعد التحقق بالإيمان، وتدفع المسلم نحو كف جوارحه عن إيذاء نفسه أو إيذاء غيره، وتضع من العقوبات ما يزرع المسلم عن العدوان على النسل، أو الأنساب، أو العقول، أو الأعراض، كما تصون المال من الإلتاف أو التبديد.

٢- القرآن الكريم حين يعلمنا هذه الوسائل إنما يبني شخصية المسلم على حب الطاعات، والتمسك بالدين، وحب الخير لكل الناس، وحب الوطن والدفاع عنه بكل غال ونفيس، وبذل المال ومن قبله الروح دفاعاً عن ثراه، والوقوف بالمرصاد لكل من يثير من الفكر المنحرف ما به يقوض أواصر البر والمودة بين أبناء المجتمع، أو يحدث فجوة بين المسلم، ومنهله العذب، ومورده الروي (الكتاب والسنة)، أو يشئت به شمل أبناء الأمة؛ فيكون معول هدم يخدم أهداف أعدائه دون أن يشعر.

٣- إن القرآن الكريم حين يقرر من وسائل حفظ الدين ما به يوصل أبواب الجريمة إنما يرشد المسلم إلى العمل على رقي مجتمعه، والنهوض به، ودفعه نحو التقدم، ولا سبيل إلى نيل المرام إلا بإعلاء قيم الإسلام السمحة، وتشريعته الصالحة لكل زمان ومكان.

ثانيا التوصيات:

- ١ - يوصي الباحث بأن يعمد كل مسلم إلى أبنائه فيعلمهم القرآن الكريم ويوقفهم من خلال آياته على وسائل حفظ الدين والتمسك به ليكونوا لبنة صالحة في بناء مجتمع نقي من مخاطر الفحش والجريمة.
- ٢ - كما يوصي الباحث أن تعقد المؤتمرات والندوات والدورات من المؤسسات المتخصصة لتعريف الناس بوسائل حفظ الدين ليقفوا على مدى سماحة الإسلام ويسر تشريعاته وصلاحيتها لقيادة الدنيا في شتى البقاع وفي كل عصر ومصر.
- ٣ - وأيضاً يوصي الباحث بأن يتصدى الدعاة والعلماء لمواجهة الفتن ودحضها في مهدها لئلا تكدر أذهان العامة وفي ذلك صيانة لعقولهم من أن يتلقفها أصحاب الأفكار الهدامة وللحيلولة دون أن يصبحوا معاول هدم لمجتمعاتهم. والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.



مصادر البحث.

أولاً: القرآن الكريم؛ جل من أنزله.

ثانياً: قائمة المراجع.

١. أسرار القرآن، الإمام محمد ماضي أبو العزائم، طبعة: دار المدينة المنورة، الطبعة الثانية، سنة: ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.
٢. الإسلام نسب يوصل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، الإمام محمد ماضي أبو العزائم، طبعة: دار المدينة المنورة، الطبعة الثانية، سنة: ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.
٣. البحث العلمي أساسياته النظرية وممارسته العملية، رجاء وحيد دويدري، الناشر: دار الفكر المعاصر-بيروت-لبنان-دار الفكر-دمشق-سورية، الطبعة: الأولى - جمادى الآخرة ١٤٢١ هـ- أيلول سبتمبر ٢٠٠٠ م.
٤. تاريخ التشريع الإسلامي، مناع خليل القطان، الناشر: مكتبة وهبة، الطبعة: الخامسة ١٤٢٢ هـ-٢٠٠١ م.
٥. التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، الناشر: الدار التونسية للنشر - تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ.
٦. تحفة المريد على جوهرة التوحيد، الإمام إبراهيم البيجوري، طبعة دار السلام بالقاهرة، الطبعة الخامسة، ١٤٣١ - ٢٠١٠.
٧. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، الإمام السيوطي، طبعة: دار طيبة.
٨. التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ-)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت -لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣ هـ-١٩٨٣ م.
٩. تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ-)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

١٠. تفسير الماوردي = النكت والعيون، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان.
١١. تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الأولى، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م.
١٢. تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: ٧١٠هـ)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بدوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
١٣. تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨هـ)، المحقق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، الناشر: مكتبة السنة - القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ - ١٩٩٥.
١٤. تهذيب الأسماء واللغات، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية.
١٥. التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، طبعة: عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت-القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠ م.
١٦. جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

١٧. الجامع الصحيح سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون.
١٨. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
١٩. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد اليردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
٢٠. جوهرة التوحيد، الإمام اللقاني، طبعة دار السلام، الطبعة السادسة، ١٤٣٠ - ٢٠٠٩.
٢١. روح البيان، إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي، المولى أبو الفداء (المتوفى: ١١٢٧هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت.
٢٢. سنن أبي داود، أبو داود السجستاني، طبعة: المكتبة العصرية صيدا - بيروت.
٢٣. شرح الصاوي على جوهرة التوحيد، أحمد بن محمد الصاوي المالكي، الناشر: دار ابن كثير - دمشق، بيروت، الطبعة: الثامنة، سنة: ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١م.
٢٤. الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض، طبعة: دار الفكر، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨م.
٢٥. الشمائل النبوية وأثرها في إصلاح الفرد والمجتمع، محمد بن علي اليولو الجزولي، منشور على موقع الرابطة المحمدية للعلماء - مركز ابن القطان للدراسات والأبحاث في الحديث الشريف، بتاريخ: ١-١٢-٢٠١٤م.
٢٦. صفوة نقاسير، محمد علي الصابوني، الناشر: دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م.

٢٧. العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ—)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.
٢٨. فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، الناشر: دار المعرفة - بيروت، سنة: ١٣٧٩.
٢٩. الفروق أو أنوار البروق في أنواع الفروق (مع الهوامش)، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ—)، المحقق: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
٣٠. الفوز الكبير في أصول التفسير، الإمام أحمد بن عبد الرحيم (المعروف بـ «ولي الله الدهلوي» (المتوفى: ١١٧٦هـ—)، عرّبه من الفارسية: سلمان الحسيني الندوي، الناشر: دار الصحوة - القاهرة، الطبعة: الثانية، سنة: ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م.
٣١. فيض التقدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ—)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، سنة: ١٣٥٦هـ.
٣٢. قواعد الأحكام في مصالح الأنام، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (المتوفى: ٦٦٠هـ—)، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، طبعة: جديدة مضبوطة منقحة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩١ م.
٣٣. كشف المشكل من حديث الصحيحين، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ—)، المحقق: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن - الرياض.
٣٤. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريني الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ—)، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.

٣٥. لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (المتوفى: ٧٤١هـ)، المحقق: تصحيح محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.
٣٦. اللباب في علوم الكتاب، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: ٧٧٥هـ)، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
٣٧. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.
٣٨. مباحث في علوم القرآن، صبحي الصالح، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الطبعة الرابعة والعشرون كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠.
٣٩. مباحث في علوم القرآن، مناع بن خليل القطان (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة: الطبعة الثالثة ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠ م.
٤٠. مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩ م.
٤١. المستدرک على الصحيحين، الإمام الحافظ أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (٤٠٥ هـ)، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، سنة: ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.
٤٢. المستصفي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
٤٣. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، الناشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة.

٤٤. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٤٥. معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (المتوفى: ٥١٠هـ)، المحقق: حقه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
٤٦. معجم الفروق اللغوية، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ)، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بـ «قم»، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ.
٤٧. معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
٤٨. معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.
٤٩. المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية بجمهورية مصر العربية، طبعة: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، سنة ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
٥٠. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، الناشر: دار الدعوة.
٥١. معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنبي، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٥٢. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

٥٣. معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجْردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ—)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعي، الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
٥٤. مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ—)، الناشر: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.
٥٥. مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر بن عاشور، طبعة: دار سحنون للنشر والتوزيع ودار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، الطبعة: الثانية، سنة: ٢٠٠٧م.
٥٦. الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، مكتبة الإيمان للنشر والتوزيع - المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤٢٧ - ٢٠٠٦.
٥٧. مناهج البحث العلمي، محمد سرحان علي المحمودي، الطبعة: الثالثة، سنة النشر: ١٤٤١ هـ - ٢٠١٩ م.
٥٨. مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، المحقق: فواز أحمد زملي، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.
٥٩. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، سنة: ١٣٩٢هـ.
٦٠. الموسوعة الفقهية الكويتية، صادرة عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، عدد الأجزاء: ٤٥ جزءاً، الأجزاء: ١ - ٢٣ الطبعة الثانية، دار السلاسل - الكويت، والأجزاء: ٢٤ - ٣٨ الطبعة الأولى، مطابع دار الصفاة - مصر، والأجزاء: ٣٩ - ٤٥ الطبعة الثانية، طبع الوزارة. الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ).

٦١. نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، أحمد الريسوني، الناشر: الدار العالمية للكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية - ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
٦٢. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
٦٣. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.
٦٤. النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، طبعة: المكتبة العلمية - بيروت، سنة: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي.
٦٥. الهداية في شرح بداية المبتدي، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (المتوفى: ٥٩٣هـ)، المحقق: طلال يوسف، الناشر: دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان).



فهرس محتويات البحث

٢١٢١	مقدمة.....
٢١٢٧	أسباب اختيار الموضوع.....
٢١٢٧	أهداف الموضوع.....
٢١٢٧	حدود الدراسة.....
٢١٢٧	تساؤلات البحث.....
٢١٢٨	منهج البحث.....
٢١٢٩	خطوات السير في البحث.....
٢١٣٠	خطة البحث.....
٢١٣١	التمهيد:.....
٢١٣٧	المبحث الأول: وسائل حفظ الدين في ضوء القرآن الكريم.....
٢١٣٨	المطلب الأول: وسائل تحقق وجود الإيمان في القلب.....
٢١٣٨	الوسيلة الأولى: سد منافذ الشرك والوثنية.....
٢١٣٨	المظهر الأول: تحذير القرآن الكريم من طرائق الشيطان.....
٢١٣٩	المظهر الثاني: تقرير عقيدة اتصاف الله تعالى بالوحدانية.....
٢١٤١	المظهر الثالث: مطالبة المشركين بالدليل على ما يزعمون.....
٢١٤٣	المظهر الرابع: ذم عبادة الأوثان.....
٢١٤٦	الوسيلة الثانية: تفصيل الحديث عن أصول الإيمان وأركانه.....

- الوسيلة الثالثة: بناء الإيمان على الحجج والبراهين..... ٢١٤٧
- الوسيلة الرابعة: تشريع العبادات لتقوية الإيمان وزيادته..... ٢١٤٧
- الوسيلة الخامسة: تذكير الدعاة بواجبهم في تبليغ دين الله تعالى. ٢١٤٨.
- المطلب الثاني: الوسائل التي تحقق حفظ الدين من الخلل..... ٢١٥٠
- الوسيلة الأولى: حث المسلم على أن يتمسك بدينه..... ٢١٥٠
- الوسيلة الثانية: تعظيم حرمانات الله تعالى..... ٢١٥٢
- الوسيلة الثالثة: التحذير من الكبائر..... ٢١٥٢
- الوسيلة الرابعة: تشريع حد الردة. ٢١٥٦
- الوسيلة الخامسة: تشريع الجهاد..... ٢١٥٧
- المبحث الثاني: الأثر الدعوي لحفظ الدين على الفرد والمجتمع..... ٢١٦٢
- المطلب الأول: الأثر الدعوي لحفظ الدين على الفرد..... ٢١٦٣
- المطلب الثاني: الأثر الدعوي لحفظ الدين على المجتمع..... ٢١٦٨
- الخاتمة:..... ٢١٩١
- أولاً: أهم النتائج:..... ٢١٩١
- مصادر البحث..... ٢١٩٣
- فهرس محتويات البحث..... ٢٢٠١